



كلية الحقوق

قسم الشريعة الإسلامية

بحث لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق بعنوان:

القواعد الفقهية المبنية على الاحتياط وتطبيقاتها الفقهية المقارنة

الطالب: محمود محمد علي أغنية

إشراف الأستاذ الدكتور: محمد يوسف حفني سالم

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة القاهرة

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

رئيساً و عضواً

الأستاذ الدكتور: محمد عبدالمنعم حبشي

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة عين شمس سابقاً

عضواً

الأستاذ الدكتور: محمود عوض سلامة

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة بني سويف سابقاً

مشرفاً

الأستاذ الدكتور: محمد يوسف حفني سالم

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة القاهرة



## شكر وتقدير

أشكر الله سبحانه وأحمده حمداً مباركاً فيه على توفيقه وإعانتته، وتسديده وهدايته، وإحسانه وإنعامه، فله تعالى الفضل والمنة في إتمام هذه النعمة، وإكمال هذه الرسالة. ثم بعد شكر الله، فإنه من الواجب الاعتراف لأهل الفضل بفضلهم، فقد كان وراء هذا العمل جهود مشكورة من قبل المشرف على هذه الرسالة صاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور: **محمد يوسف حفني سالم**. فلقد لمست منه رحابة صدره، وخلقه العالي، وتواضعه الجرم، ونصائحه وتوجيهاته السديدة، مما كان له الأثر الواضح في تذليل الصعوبات التي واجهتني في سبيل إعداد هذه الرسالة، فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك له في عمره وولده.

وأخص بالشكر الجزيل والثناء العاطر الجميل أيضاً، فضيلة الأستاذ الدكتور: **أنور محمود يوسف دبور**، الذي قضيت مع فضيلته سنين عدداً، مذ كان البحث فكرة إلى أن بزغ فجره، فتح لي قلبه الرؤوف، وزودني بتوجيهاته العلمية الفريدة، وملاحظاته القيمة السديدة، ثم قدّر الله أن حالت ظروفه الصحية بيننا فجزاه الله خيراً، وألبسه ثوب الصحة والعافية.

كما أتقدم بخالص الشكر والعرفان، وجميل الثناء والامتنان، لرئيس لجنة المناقشة وعضوיהا الموقرين : **الأستاذ الدكتور: محمد عبد المنعم حبشي**

**و الأستاذ الدكتور: محمود عوض سلامة**

اللذين تكروا عليّ بقبول مناقشة هذه الرسالة، والتي منحها من أوقاتها الغالية والعزيرة من أجل تقييم الرسالة وتقويمها، وسيكون لملاحظاتهم وتوجيهاتهم القيمة العظمى في إثراء هذا البحث، وإنني سأكون سعيداً بهذه الملاحظات والتوجيهات.

**وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.**

## مقدمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمَخْلُوقَاتِ،  
وَأِمَامِ الْبَرِيَّاتِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ أَزْكَى السَّلَامِ وَأَسْنَى الصَّلَوَاتِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَمَتَّنَ عَلَى عِبَادِهِ بِنِعْمِهِ الَّتِي لَا تُحْصَى، وَالْآئِنِ  
الَّتِي لَا تُنْسَى، وَفَضَّلَهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، فَهَدَى مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ بِفَضْلِهِ،  
وَأَضَلَّ مَنْ شَاءَ بَعْدْلِهِ، وَإِذَا انْدَرَجَ الْعَبْدُ فِي زُمَرِ الْمُهْتَدِينَ، وَسَلَكَ طَرِيقَ التَّفَقُّهِ فِي  
الدِّينِ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى جَنَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهُوَ دَلِيلُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ خَيْرًا،  
قَالَ ﷺ: «لَا مِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ أَعْظَمِ الْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي يَحْرُسُ عَلَيْهَا طَالِبُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، عِلْمُ الْقَوَاعِدِ  
الْفَقْهِيَّةِ الَّذِي أَوْلَاهُ عُلَمَاؤُنَا الْكَرَامُ أَجَلًا اِهْتِمَامَاتِهِمْ، وَحَضُّوا عَلَى تَعَلُّمِهِ وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْهُ،  
وَأَهَمِّيَّتُهُ تَبَرُّزُ لِلْفَقِيهِ وَالْمُفْتِي وَالْقَاضِي وَالْحَاكِمِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْقَوَاعِدَ عَظِيمَةُ النِّفْعِ جَلِيلَةُ  
الْفَائِدَةِ، فَهِيَ تُنَمِّي الْمَلَكَةَ الْفَقْهِيَّةَ، وَتُوسِّعُ الْمَدَارَكَ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ تَنْشِيطٍ لِلذَّهْنِ،  
وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الرِّبْطِ بَيْنَ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ وَالْفُرُوعِ الْمُنْدَرِجَةِ تَحْتَهَا، وَهِيَ السَّبِيلُ إِلَى حِفْظِ  
الْجُزْئِيَّاتِ، وَجَمْعِ شَتَاتِ الْفِقْهِ. وَمِنْ اسْتَوْعَبَ الْقَوَاعِدَ وَأَحَاطَ بِهَا، فَقَدْ اسْتَوْعَبَ وَأَحَاطَ  
بِالْفِقْهِ كُلِّهِ.

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري في صحيحه من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، كتاب العلم، باب: من يرد الله به  
خيرًا يفقهه في الدين، ح رقم "٧١". ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، ح رقم  
"١٠٣٧". الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د. مصطفى البغا، دار ابن كثير،  
بيروت، ط ٢، ١٤٠٧ هـ. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة رئاسة  
إدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ط ١، ١٩٨٠ م.

## أَوَّلًا: فِهْرِسُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

| م  | نص الآية                                                                                                         | السورة والآية | الصفحة |
|----|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------|--------|
| ١  | ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾                             | البقرة ٤٦     | ١٣٨    |
| ٢  | ﴿وَأَحْطَطَ بِهِ خَطِئْتُهُ﴾                                                                                     | البقرة ٨١     | ٤٧     |
| ٣  | ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾                                                        | البقرة ١٠٤    | ٥٣     |
| ٤  | ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾                                        | البقرة ١٢٧    | ٢٠     |
| ٥  | ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾     | البقرة ١٧٣    | ٢٥٧    |
| ٦  | ﴿فَمَنْ أَضْطَرُّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾                  | البقرة ١٧٣    | ٢٦٣    |
| ٧  | ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ | البقرة ١٨٧    | ٢٩٨    |
| ٨  | ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾                        | البقرة ١٨٨    | ٣٠٦    |
| ٩  | ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾                                                      | البقرة ١٩٠    | ٧٦     |
| ١٠ | ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾                                                              | البقرة ٢١٦    | ٢٢٨    |
| ١١ | ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾                                                              | البقرة ٢٢١    | ١٩٥    |
| ١٢ | ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾                     | البقرة ٢٢٢    | ١٢٨    |
| ١٣ | ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾        | البقرة ٢٢٢    | ١٣١    |
| ١٤ | ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾                                                                      | البقرة ٢٢٧    | ٣٦٧    |
| ١٥ | ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبِغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾       | البقرة ٢٣٢    | ١٩٥    |
| ١٦ | ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾                             | البقرة ٢٣٨    | ٢٧٩    |
| ١٧ | ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾                                                                 | البقرة ٢٧٥    | ٨٣     |
| ١٨ | ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾                            | البقرة ٢٧٨    | ٣١٨    |
| ١٩ | ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾                                                                    | النساء ٣      | ٣٣٧    |
| ٢٠ | ﴿وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُم مِّنَ الرَّضْعَةِ﴾                                     | النساء ٢٣     | ٣٣٣    |

|    |                                                                                                        |             |     |
|----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------|-----|
| ٢١ | ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾                | النساء ٢٩   | ٣٠٦ |
| ٢٢ | ﴿لَا يَسْتَوِ الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾                               | النساء ٩٥   | ١٩  |
| ٢٣ | ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾                                                             | النساء ١٢٠  | ٤٧  |
| ٢٤ | ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾      | النساء ١٧١  | ٧٦  |
| ٢٥ | :﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾                                              | المائدة ١   | ٣٣٧ |
| ٢٦ | ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ | المائدة ٣   | ٢٥٨ |
| ٢٧ | ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾                                                                           | المائدة ٦   | ٢١٦ |
| ٢٨ | ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾                                                                     | الأنعام ١   | ١٦٦ |
| ٢٩ | ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾   | الأنعام ١٠٨ | ٢٢٨ |
| ٣٠ | ﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾                            | الأنعام ١١٦ | ١٤١ |
| ٣١ | ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا﴾                                            | الأعراف ٢٢  | ١٠٣ |
| ٣٢ | ﴿يَبْنِي ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَ تِكُمْ﴾                            | الأعراف ٢٧  | ١٠٣ |
| ٣٣ | ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾        | الأعراف ٣٢  | ٩٧  |
| ٣٤ | ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾                    | التوبة ١٠   | ١٣٧ |
| ٣٥ | ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾                        | التوبة ٨٤   | ١١٨ |
| ٣٦ | ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾               | التوبة ١٠٧  | ٢٣٣ |
| ٣٧ | ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾     | التوبة ١١١  | ٣١٢ |
| ٣٨ | ﴿فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾            | التوبة ١١١  | ٣١٢ |
| ٣٩ | ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾          | يونس ٣٦     | ١٤١ |
| ٤٠ | ﴿إِلَّا أَنْ تُحَاطَ بِكُمْ﴾                                                                           | يوسف ٦٦     | ٤٧  |
| ٤١ | ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾                      | يوسف ٨٢     | ١١٠ |
| ٤٢ | ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانُهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ﴾                | النحل ٢٦    | ٢٠  |

|    |                                                                                                       |            |     |
|----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------|-----|
| ٤٣ | ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾                  | النحل ١١٦  | ٨٩  |
| ٤٤ | ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾                                                             | الحج ٢٩    | ٢١٩ |
| ٤٥ | ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾                                                            | الإسراء ٣٦ | ١٤٢ |
| ٤٦ | ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾                                   | الإسراء ٤٤ | ٢٧  |
| ٤٧ | ﴿وَأَحْلَلْ عُقْدَةَ مِّن لِّسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾                                               | طه ٢٦      | ٢٧  |
| ٤٨ | ﴿وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَذِبِينَ﴾ | النور ٨    | ٢٢٤ |
| ٤٩ | ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِّنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾                    | النور ٣٢   | ١٩٤ |
| ٥٠ | ﴿وَاقَامِ الصَّلَاةَ وَآتِ الزَّكَاةَ﴾                                                                | النور ٣٦   | ٤٦  |
| ٥١ | ﴿وَحَرِّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ﴾                                                       | القصص ١٢   | ٨٤  |
| ٥٢ | ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾                                   | القصص ٢٧   | ١٩٤ |
| ٥٣ | ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾                                              | الأحزاب ٥  | ٣٤٢ |
| ٥٤ | ﴿وَأَمْرًا مُّؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾                                           | الأحزاب ٥٠ | ١٩٧ |
| ٥٥ | ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِّنْ عِندِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ﴾                              | فصلت ٥٢    | ٥٥  |
| ٥٦ | ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ﴾                                  | الأحقاف ١٠ | ٥٥  |
| ٥٧ | ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾         | الأحقاف ٢٤ | ١٠٩ |
| ٥٨ | ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾                                | الحجرات ١٢ | ٥٤  |
| ٥٩ | ﴿ذَٰلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ﴾                                                                           | ق ٤٢       | ٢٠٤ |
| ٦٠ | ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْقٍ حِسَابِيَّةٍ﴾                                                          | الحاقة ٢٠  | ١٣٨ |
| ٦١ | ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِغُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾                                                           | المعارج ٢٩ | ٣٢٩ |
| ٦٢ | ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾                                                                  | البروج ٢٠  | ٤٥  |
| ٦٣ | ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿١﴾ خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ﴾                                | الطارق ٥-٦ | ٢١٣ |

## ثَانِيًا: فَهْرُسُ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ

| م  | طرف الحديث أو الأثر                                                                                                                | الصفحة  |
|----|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|
| ١  | أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرَبِّنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟                                                          | ٢١٦     |
| ٢  | أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تَوْفُّوا بِمَا مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ                                                        | ٣٣٠     |
| ٣  | ادْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ                                                                                                | ٢٢٤-٣٦٣ |
| ٤  | ادْرُؤُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ                         | ٣٦٣     |
| ٥  | ادْرُؤُوا الْقَتْلَ وَالْجَلْدَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ                                                              | ٣٦٥     |
| ٦  | ادْفَعُوا الْحُدُودَ مَا وَجَدْتُمْ لَهَا مَدْفَعًا                                                                                | ٣٦٣     |
| ٧  | إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمُ وَسَمَّيْتَ فَأَمْسَكَ وَقَتَلَ فَكُلْ                                                      | ٩٢-٩٣   |
| ٨  | إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا الْإِنَاءَ فِي وَضُوئِهِ                    | ٢٧٣     |
| ٩  | إِذَا اشْتَبَهَ عَلَيْكَ الْحَدُّ فَادْرَأْهُ مَا اسْتَطَعْتَ                                                                      | ٣٦٥     |
| ١٠ | إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا سِتْرٌ وَلَا حِجَابٌ فَلْيَتَوَضَّأْ                         | ١٠٥     |
| ١١ | إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضَيْتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ              | ٢٣٨     |
| ١٢ | إِذَا رَمَى أَحَدُكُمْ طَائِرًا وَهُوَ عَلَى جَبَلٍ فَمَاتَ، فَلَا يَأْكُلُهُ                                                      | ٦٢      |
| ١٣ | إِذَا زَوَّجَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ أَمَتَهُ، أَوْ أَجْبَرَهُ، فَلَا يَنْظُرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ عَوْرَتِهِ                           | ١٠١     |
| ١٤ | إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا                                              | ١٤٣-٢٧٣ |
| ١٥ | إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا                                  | ١٤٦     |
| ١٦ | أَرَيْنِيهِ فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا. فَأَكَلَ                                                                                 | ٢٩٩     |
| ١٧ | اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ                                                                                           | ١٣١     |
| ١٨ | أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا                                | ٢٣٤     |
| ١٩ | إِنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ آيَةُ الرَّبِّ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا لَنَا فَدَعَا الرَّبَّ وَالرَّبِّيَّةَ | ٣١٨     |
| ٢٠ | إِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا فَاتَتْهُمْ الْجَمَاعَةُ صَلُّوا فِي الْمَسْجِدِ فُرَادَى                          | ٢٣٥     |
| ٢١ | إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ                                  | ٩٧      |
| ٢٢ | إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ                                            | ٢٧٧     |
| ٢٣ | إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا                                            | ٢٧٧     |

|    |                                                                                                                              |         |
|----|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|
| ٢٤ | أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَمَرَ بِدَفْنِ شُهَدَاءِ أَحَدٍ فِي دِمَائِهِمْ وَلَمْ يُغَسِّلَهُمْ                                   | ١٢١     |
| ٢٥ | أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَ أَوْ فَلْيَصُمْ      | ٣٠٠     |
| ٢٦ | أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى الْخُفَّيْنِ                                | ٢٢٠-٢١٩ |
| ٢٧ | أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ                | ٢٨٨-٢٨٧ |
| ٢٨ | أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ فِي مَجْنِ ثَمْنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ                                                            | ٣٧٠     |
| ٢٩ | إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ كُلَّ مُسْتَلْحَقٍ إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ لَمْ يَمْلِكْهَا أَوْ مِنْ حُرَّةٍ عَاهَرَهَا      | ٣٤٥     |
| ٣٠ | أَنَّ بَغِيَا رَاوَدَتْهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاِمْتَنَعَ، فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا    | ٣٤٧     |
| ٣١ | إِنْ جَاءَتْ بِهِ عَلَى صِفَةٍ كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَ بِهِ                                                     | ٣٤٧     |
| ٣٢ | إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا        | ٣٢٩-٣٠٦ |
| ٣٣ | أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ الْأُخْتَيْنِ مِنْ مَلَكَ الْيَمِينِ، هَلْ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا ؟                                | ٦٢      |
| ٣٤ | أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَيْنِ وَالتَّغْلَيْنِ                                               | ٢٤٨     |
| ٣٥ | إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ... فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ فِي زُقَاقٍ خَيْرَ                                       | ١٠٤     |
| ٣٦ | أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ                                | ١١٦     |
| ٣٧ | أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى جَوْرِيَّتِهِ وَنَعْلَيْهِ                                                              | ٢٤٦     |
| ٣٨ | أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الشَّعَارِ                                                                        | ٢٠١     |
| ٣٩ | إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ                                 | ٢٩٥     |
| ٤٠ | أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ؓ كَانَ يَشْرَبُ فِي الصَّلَاةِ                                                        | ٢٩٦     |
| ٤١ | أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ صَلَّى الصُّبْحَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ غَدَا إِلَى أَرْضِهِ بِالْجُرْفِ                          | ٢١١     |
| ٤٢ | أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ                              | ١١٤     |
| ٤٣ | أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ كَانَ يُلِيطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنِ ادَّعَاهُمْ فِي الْإِسْلَامِ                  | ٣٤٨     |
| ٤٤ | أَنَّهُ قِيلَ لَهُ إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ ؓ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِالرُّضْعَةِ وَالرَّضْعَتَيْنِ                             | ٣٣٣     |
| ٤٥ | إِنْ كَانَ فِي الْحَدِّ لَعَلَّ وَعَسَى عُطِّلَ                                                                              | ٣٦٥     |
| ٤٦ | إِنْ كَانَ نَجَسًا فَأَقْطَعُهُ                                                                                              | ١٠٦     |
| ٤٧ | إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا                                                                                             | ٧٧      |
| ٤٨ | إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا | ٢٨٠     |

|    |                                                                                                                         |         |
|----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|
| ٤٩ | إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ                                                                                           | ١٠٦     |
| ٥٠ | إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَخَاطِ وَالْبَزَاقِ، وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخُرْقَةٍ أَوْ بِإِذْخَرَةٍ   | ٢١٣     |
| ٥١ | إِنَّهَا رُكْسٌ                                                                                                         | ٢٦٠     |
| ٥٢ | إِنَّهُمَا لَا يَطْهَرَانِ                                                                                              | ٢٦٠     |
| ٥٣ | إِنِّي لِأَجِدُ الثَّمَرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي                                                                    | ٩١-٥٩   |
| ٥٤ | الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبَكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا           | ١٩٧     |
| ٥٥ | الْبَغَايَا اللَّاتِي يُنْكِحْنَ أَنْفُسَهُنَّ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ                                                       | ٣٣٦     |
| ٥٦ | الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ                                              | ٩٠-٥٦-٢ |
| ٥٧ | الدَّهَبُ بِالدَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ | ٣١٩     |
| ٥٨ | الرُّكْبَةُ مِنَ الْعَوْرَةِ                                                                                            | ١٣٤     |
| ٥٩ | الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تَفْطُرُوا حَتَّى تَرَوْهُ                  | ١٦١     |
| ٦٠ | الْفَخْذُ عَوْرَةٌ                                                                                                      | ١٠١     |
| ٦١ | الْقَطْعُ فِي ثَمَنِ الْمَجَنِّ                                                                                         | ٣٦٩     |
| ٦٢ | الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ وَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ                                            | ١٧١-٥٧  |
| ٦٣ | إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ                                                                             | ٢٢٩-١١٣ |
| ٦٤ | إِيَّاكُمْ وَالْعُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْعُلُوِّ فِي الدِّينِ                  | ٢٧٦-٧٦  |
| ٦٥ | أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلْتَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ                     | ٣٤٢     |
| ٦٦ | أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتَ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيِّهَا؛ فَنَكَاحُهَا بَاطِلٌ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -                       | ١٩٦-١٩٠ |
| ٦٧ | بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ شَكَوْا إِلَيْهِ       | ٢٤٨     |
| ٦٨ | بَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ وَعُمَرَ كَانَا لَا يُضَحِّيَانِ                                               | ٦١      |
| ٦٩ | تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ                                                       | ٢٧٧     |
| ٧٠ | ثُمَّ لَا يَنْفَتِلُ أَوْ لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا                                     | ١٤٢     |
| ٧١ | جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ                                                        | ٧٥-٧٤   |
| ٧٢ | جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُ النَّاسُ، فَنَهَاَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ                    | ٢٣٠     |
| ٧٣ | حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخْذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ                                                           | ١٣٣     |

|    |                                                                                                                      |         |
|----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|
| ٧٤ | دَعَّ مَا يَرْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرْبُكَ                                                                            | ٩١-٥٦   |
| ٧٥ | رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ      | ٢١٧     |
| ٧٦ | رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. قَالَتْ: فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ       | ٢١٧     |
| ٧٧ | رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قَطْرِيَّةٌ                                              | ٢١٩     |
| ٧٨ | رَكِبْتُ مَعَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ فِي سَفِينَةٍ مِنَ الْفُسْطَاطِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ                      | ٢٩٠     |
| ٧٩ | سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ                                          | ٢١١     |
| ٨٠ | شَرِبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَبَنًا، فَأَعْجَبَهُ                                           | ٦٢      |
| ٨١ | صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ    | ١٦١     |
| ٨٢ | غَطَّ فَحَذَكَ فَإِنَّ الْفَخَذَ مِنَ الْعَوْرَةِ                                                                    | ١٠٠     |
| ٨٣ | فَإِنَّ دَعْوَتَهُ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ                                                                          | ٤٦      |
| ٨٤ | فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ وَجِئْتُونِي بِهِ                                                                             | ٣٦٤     |
| ٨٥ | قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ                                                                    | ١٩٨     |
| ٨٦ | قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَ رَجُلٍ فِي بَحْنٍ قِيمَتُهُ دِينَارٌ أَوْ عَشْرَةُ دَرَاهِمٍ                           | ٣٦٩     |
| ٨٧ | كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ | ٢٦٤     |
| ٨٨ | كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْأَشِرَهَا                            | ١٢٩     |
| ٨٩ | كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي كَاشِفًا عَنْ فَخْذَيْهِ أَوْسَاقِيهِ                                | ١٠٣     |
| ٩٠ | كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ وَلَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ ثُمَّ يَبْدُو لَهُ فَيَصُومُ                             | ٢٩٩     |
| ٩١ | كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ، فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ           | ٢٩٥     |
| ٩٢ | كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا                            | ٢٩٥     |
| ٩٣ | كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا مَضَى مِنْ شَعْبَانَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ يَوْمًا يَبْعَثُ مَنْ يَنْظُرُ                    | ٢٧٤     |
| ٩٤ | كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ، ثُمَّ نُسَخِنَ بِخُمْسٍ              | ٣٣٤     |
| ٩٥ | كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرَضُهُ                                             | ٣٢٩-٣٠٦ |
| ٩٦ | كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَابِسًا وَأَغْسَلُهُ إِذَا كَانَ رَطْبًا       | ٢١٤     |
| ٩٧ | كَيْفَ تَرَوْنَ قَوَاعِدَهَا وَبَوَاسِقَهَا                                                                          | ٢٠      |
| ٩٨ | لَأَنَّ أَصُومَ يَوْمًا مِنْ شَعْبَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْطِرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ                     | ١٦٠     |

|     |                                                                                                                                 |         |
|-----|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|
| ٩٩  | لَنْ أُعْطَلَ الْخُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقِيمَهَا فِي الشُّبُهَاتِ                                  | ٣٦٥     |
| ١٠٠ | لَا تَبَاعُ الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ بِالصُّبْرَةِ مِنَ الطَّعَامِ وَلَا الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى | ٣١٩     |
| ١٠١ | لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ                                                                                         | ٣٣٤     |
| ١٠٢ | لَا تُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ                                                                       | ٣٣٥     |
| ١٠٣ | لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلَا بِالْعِظَامِ فَإِنَّهُ زَادَ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجَنِّ                                     | ٢٦٢-٢٦٠ |
| ١٠٤ | لَا تَغْسِلُوهُمْ فَإِنَّ كُلَّ جَرْحٍ أَوْ كُلِّ دَمٍ يَفُوحُ مِسْكَاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ                                     | ١٢١     |
| ١٠٥ | لَا تَقْطَعْ يَدَ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا                                                              | ٣٧٠     |
| ١٠٦ | لَا تَكْشِفْ فَخْذَكَ، وَلَا تَنْظُرْ فَخْذَ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ                                                                | ١٠١     |
| ١٠٧ | لَا تُنْكِحِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا تُنْكِحِ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا، فَإِنَّ الزَّانِيَةَ الَّتِي تُنْكِحُ نَفْسَهَا     | ١٩٦     |
| ١٠٨ | لَا حَتَّى تُمَيِّزَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ                                                                                        | ٣٢١     |
| ١٠٩ | لَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ                                                                                                    | ٢٠٠     |
| ١١٠ | لَا قِطْعَ إِلَّا فِي عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ                                                                                        | ٣٦٩     |
| ١١١ | لَا نِكَاحَ إِلَّا بَيْنَهُ                                                                                                     | ٣٣٦     |
| ١١٢ | لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيٌّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ                                                      | ١٩٦     |
| ١١٣ | لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْنِ عَدْلٍ، وَمَا كَانَ مِنْ نِكَاحٍ دُونَ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ                         | ٣٣٦     |
| ١١٤ | لَا مُسَاعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ، مَنْ سَاعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَدْ لَحِقَ بِعَصَبَتِهِ                                     | ٣٤٥     |
| ١١٥ | لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ                                                                          | ٦٠      |
| ١١٦ | لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ                                                         | ١٦٠     |
| ١١٧ | لَا يُصَامُ الْيَوْمُ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ إِلَّا تَطَوُّعًا                                                    | ١٦٠     |
| ١١٨ | لَا يُؤْمَنُ أَحَدُكُمْ بِعَدِي قَاعِدًا قَوْمًا قِيَامًا                                                                       | ٢٧٩     |
| ١١٩ | لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ ؟ قَالَ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ                                               | ٣٦٤     |
| ١٢٠ | لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَ الرِّبَا وَمُؤْكَلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ                           | ٣١٨     |
| ١٢١ | لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ                        | ٢٦١     |
| ١٢٢ | لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا                  | ٢٣٤     |
| ١٢٣ | لَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ                                                                                                      | ١٢٩     |

|     |                                                                                                                            |         |
|-----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------|
| ١٢٤ | لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرِ، لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ                            | ٢٢٩     |
| ١٢٥ | مَا أَبَالِي مَسَسْتُ أَنْفِي أَوْ ذَكَرِي                                                                                 | ١٠٦     |
| ١٢٦ | مَا اجْتَمَعَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ إِلَّا غَلَبَ الْحَرَامُ الْحَلَالَ                                                  | ١١٩-٩٠  |
| ١٢٧ | مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ                                       | ٢٩٤     |
| ١٢٨ | مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ          | ١٥٩     |
| ١٢٩ | مَا شَأْنُ حَنْظَلَةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَغَسِّلُهُ                                                         | ١٢٠     |
| ١٣٠ | مَا فَوْقَ الرُّكْبَتَيْنِ مِنَ الْعَوْرَةِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنَ السُّرَّةِ مِنَ الْعَوْرَةِ                               | ١٣٣-١٠٠ |
| ١٣١ | مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ                      | ١١٣-٨٥  |
| ١٣٢ | مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي                                                   | ٢٨١     |
| ١٣٣ | مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ                                           | ٣٤٢     |
| ١٣٤ | مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكُسُهُمَا أَوْ الرِّبَا                                                    | ٢٣٨     |
| ١٣٥ | مَنْ صَامَ يَوْمَ الشُّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ                                                                   | ١٦٠     |
| ١٣٦ | مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ                                                          | ٢٩٨     |
| ١٣٧ | مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ                                                                      | ١٠٥     |
| ١٣٨ | مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ وَأَيُّ امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ                                    | ١٠٥     |
| ١٣٩ | مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ                                                                  | ٢٧-١    |
| ١٤٠ | نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصُّبْرِ مِنَ التَّمْرِ لَا يَعْلَمُ مَكِيلَتَهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى             | ٣١٨     |
| ١٤١ | هَذَانِ جَمَاعَةٌ                                                                                                          | ٢٣٦     |
| ١٤٢ | هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرْرِ شَعْبَانَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمًا مَكَانَهُ                          | ١٥٨     |
| ١٤٣ | هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، قَالَهَا ثَلَاثًا                                                                                | ٧٦      |
| ١٤٤ | وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ فَيَحْتَطَبَ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا | ٢٣٤     |
| ١٤٥ | وَكَيْفَ هِيَ وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا، دَعَهَا عَنْكَ                                                | ٩٢      |
| ١٤٦ | وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ دَعَهَا عَنْكَ أَوْ نَحْوَهُ                                                                        | ٣٣٠     |
| ١٤٧ | وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَفْرَكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكًا فَيُصَلِّي فِيهِ                                     | ٢١٢     |
| ١٤٨ | وَيَحْكُ أَرْجَعُ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ، وَتُبْ إِلَيْهِ                                                                   | ٣٦٤     |

## ثالثاً: فهرسُ القَوَاعِدِ الفقهيةِ

| م  | القاعدة                                                            | الصفحة |
|----|--------------------------------------------------------------------|--------|
| ١  | إذا اجتمع المبيح والمحرم غلب جانب المحرم                           | ٨٥     |
| ٢  | إذا اجتمع المحرم وغيره من الأحكام الأربعة ، قدم جانب المحرم        | ٨٥     |
| ٣  | إذا اجتمع المعني الموجب للحظر والموجب للإباحة في شيء واحد...       | ٨٦     |
| ٤  | إذا اجتمع حظر وإباحة غلب جانب الحظر                                | ٨٥     |
| ٥  | إذا اجتمع حظر وإباحة غلب جانب الحظر إلا في مسائل                   | ٨٦     |
| ٦  | إذا اجتمع في العبادة جانب الحضر والسفر غلبنا جانب الحضر            | ٢٨٥    |
| ٧  | إذا اجتمع في العبادة جانب الحضر والسفر غلبنا جانب الحضر لأنه الأصل | ٢٨٥    |
| ٨  | إذا اجتمع في العبادة جانب الحضر والسفر ، فإننا لانغلب جانب الحضر   | ٢٨٥    |
| ٩  | إذا استوى الحلال والحرام يغلب الحرام على الحلال                    | ٨٥     |
| ١٠ | إذا امتزج التحريم والتحليل غلبنا التحريم على التحليل               | ٨٦     |
| ١١ | إذا تعارض المانع والمقتضي يقدم المانع                              | ١١١    |
| ١٢ | إذا تعارض المانع والمقتضى يقدم المانع احتياطاً                     | ١١١    |
| ١٣ | إذا تعارض المانع والمقتضي يقدم المانع إلا إذا كان المقتضي أعظم .   | ١١١    |
| ١٤ | إذا تعارض الموجب للحد والمسقط غلب المسقط                           | ٣٦٢    |
| ١٥ | إذا تعارض دليلان أحدهما يقتضي التحريم ، والآخر الإباحة قدم التحريم | ٨٦     |
| ١٦ | إذا شغلت الذمة بالأصل لم تبرأ إلا بيقين                            | ١٤٠    |
| ١٧ | إعطاء الموجود حكم المعدوم ، أو المعدوم حكم الموجود                 | ١٦٨    |
| ١٨ | إعطاء الموجود حكم المعدوم ، أو المعدوم حكم الموجود                 | ١٦٨    |
| ١٩ | الاحتياط أن يجعل المعدوم كالموجود ، والموهوم كالحق .               | ١٦٨    |
| ٢٠ | الاحتياط بإسقاط الحد أولى من الاحتياط بإيجابه                      | ٣٦٢    |

|    |                                                                                      |     |
|----|--------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| ٢١ | الاحتياط في الخروج من الحرمه إلى الإباحه أشد منه في العكس                            | ٨٦  |
| ٢٢ | الاحتياط في باب الحرمه واجب                                                          | ٨٦  |
| ٢٣ | الاحتياط في باب العبادات واجب                                                        | ٢٧١ |
| ٢٤ | الاحتياط واجب في العبادات                                                            | ٢٧١ |
| ٢٥ | الأخذ بالاحتياط في الربا واجب                                                        | ٣٠٤ |
| ٢٦ | الأخذ بالاحتياط في العبادات أصل                                                      | ٢٧٢ |
| ٢٧ | الأخذ بالاحتياط في العبادات واجب                                                     | ٢٧١ |
| ٢٨ | الأخذ بالاحتياط في قضاء العبادات واجب                                                | ٢٧١ |
| ٢٩ | الأصل أنه إذا تعارض الدليلان أحدهما يوجب الحظر والآخر يوجب الإباحه يغلب الموجب للحظر | ٨٥  |
| ٣٠ | الأصل الاحتياط في العبادات                                                           | ٢٧١ |
| ٣١ | الأصل براءة الذمه                                                                    | ١٥٥ |
| ٣٢ | الأصل براءة الذمه فلا معنى لشغلها إلا بثبت .                                         | ١٥٥ |
| ٣٣ | الأصل في الأَبْضَاعِ التَّحْرِيمُ                                                    | ٣٢٦ |
| ٣٤ | الأصل في الأَبْضَاعِ الجزم                                                           | ٣٢٦ |
| ٣٥ | الأصل في الأَبْضَاعِ الحرمه                                                          | ٣٢٦ |
| ٣٦ | الأصل في الأَبْضَاعِ تحريمها                                                         | ٣٢٦ |
| ٣٧ | الأصل في الأموال والأَبْضَاعِ التحريم                                                | ٣٠٤ |
| ٣٨ | الأصل في العبادات البطلان حتى يقوم دليل على الأمر                                    | ٢٧٢ |
| ٣٩ | الأصل في العبادات التوقيف                                                            | ٢٧٢ |
| ٤٠ | الأصل في العباده المنع حتى يقوم دليل على المشروعيه                                   | ٢٧٢ |
| ٤١ | الأصل في المعاصي أنها لا تكون سببا لنعمه الله ورحمته                                 | ٢٥٥ |

|    |                                                       |     |
|----|-------------------------------------------------------|-----|
| ٤٢ | الأصل في النكاح الحظر                                 | ٣٢٦ |
| ٤٣ | التابع تابع                                           | ١٢٥ |
| ٤٤ | التطوعات دائماً أوسع من أنواع المفروضات               | ٢٩٤ |
| ٤٥ | التقديرات الشرعية                                     | ١٦٧ |
| ٤٦ | التقدير والإنعطاف                                     | ١٦٨ |
| ٤٧ | الثابت بيقين لا يترك بمثله                            | ١٣٩ |
| ٤٨ | الجهل بالتساوي فيما يشترط فيه التساوي كالعلم بالتفاضل | ٣١٦ |
| ٤٩ | الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل                        | ٣١٦ |
| ٥٠ | الجهل بالتساوي كالعلم بعدمه في باب الربا              | ٣١٦ |
| ٥١ | الجهل بالتمائل في المنع كتحقق التفاضل                 | ٣١٦ |
| ٥٢ | الجهل بالتمائل كالعلم بالتفاضل                        | ٣١٦ |
| ٥٣ | الحد لا يثبت بالاحتمال أو لا يجب الحد مع الاحتمال     | ٣٦١ |
| ٥٤ | الحد متى دار بين الوجوب والإسقاط سقط                  | ٣٦١ |
| ٥٥ | الحد لا يجب بالشك .                                   | ٣٦٢ |
| ٥٦ | الحدود تُدرأ بالشبهات                                 | ٣٦١ |
| ٥٧ | الحدود يحتاط في درئها                                 | ٣٦٢ |
| ٥٨ | الحدود يحتاط في درئها لا في اثباتها                   | ٣٦٢ |
| ٥٩ | الحدود يحتاط لدرئها لا لإثباتها                       | ٣٦٢ |
| ٦٠ | الحرمة مغلبة في البضع على وضع الشرع                   | ٣٢٧ |
| ٦١ | الخروج من الخلاف أولى وأفضل                           | ٢٠٥ |
| ٦٢ | الخروج من الخلاف مستحب                                | ٢٠٥ |
| ٦٣ | الذمة المشغولة بيقين لا تبرأ بالشك                    | ١٣٩ |

|    |                                                                           |     |
|----|---------------------------------------------------------------------------|-----|
| ٦٤ | الربا مبني على الاحتياط فالشبهة فيه تعمل عمل الحقيقة                      | ٣١٦ |
| ٦٥ | الرخصة إن كانت منتفية ييقن فلا تثبت إلا ييقن                              | ٢٤٤ |
| ٦٦ | الرخصة لاتنط بالشك                                                        | ٢٤٤ |
| ٦٧ | الرخصة لاتنط بالمعصية                                                     | ٢٥٥ |
| ٦٨ | الشبهة إنما تؤثر إذا اقترنت بالسبب الموجب                                 | ٣٥٥ |
| ٦٩ | الشبهة تعمل عمل الحقيقة في إيجاب الحرمة فيما هو مبني على الاحتياط         | ٣٥٥ |
| ٧٠ | الشبهة تقوم مقام الحقيقة فيما يبنى على الاحتياط                           | ٣٥٥ |
| ٧١ | الشبهة في الحرمات كالحقيقة احتياطاً                                       | ٣٥٥ |
| ٧٢ | الشبهة كالموجودة حقيقة                                                    | ٣٥٥ |
| ٧٣ | الشبهة ملحقة بالحقيقة في باب الحرمات احتياطاً                             | ٣٥٥ |
| ٧٤ | الشبهة يجب اعتبارها في مواضع التهمة                                       | ٣٥٥ |
| ٧٥ | الشرعية جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان | ٢٢٦ |
| ٧٦ | الشك ملغي بالإجماع                                                        | ١٥٥ |
| ٧٧ | العبادات لا تسقط بالعجز عن بعض شروطها ولا عن بعض أركانها                  | ٢٧١ |
| ٧٨ | العبادة مما يحتاط فيها                                                    | ٢٧١ |
| ٧٩ | الْعَصِيَانُ هَلْ يُنَافِي التَّرْخُصَ أَمْ لَا ؟                         | ٢٥٥ |
| ٨٠ | العقوبات تدرأ بالشبهات                                                    | ٣٦١ |
| ٨١ | الفرض لا يسقط بالشك                                                       | ١٥٥ |
| ٨٢ | الفروض يحتاط لها ولا يحتاط عليها                                          | ١٥٥ |
| ٨٣ | الفعل المحرم لا يكون سبباً للحل والإباحة                                  | ٢٥٥ |
| ٨٤ | القادر على اليقين لا يأخذ بالظن                                           | ١٤٠ |
| ٨٥ | الحرمات لا تكون سبباً محضاً للإكرام والإحسان                              | ٢٥٥ |

|     |                                               |     |
|-----|-----------------------------------------------|-----|
| ١٥٥ | المشكوك في وجوبه لا يجب فعله ... احتياطا      | ٨٦  |
| ٢٥٥ | المعصية لا تكون سببا للاستحقاق والحل          | ٨٧  |
| ٢٥٥ | المعصية لا تكون سببا للنعمة                   | ٨٨  |
| ٣١٧ | المماثلة المجهولة كالمفاضلة المعلومة          | ٨٩  |
| ١٦٨ | الموهوم فيما يبنى على الاحتياط كالمحقق        | ٩٠  |
| ١٦٧ | الموهوم كالمحقق                               | ٩١  |
| ٣٢٧ | المنكح على الحظر                              | ٩٢  |
| ٣٤١ | النسب إذا ثبت لا ينقطع                        | ٩٣  |
| ٣٤١ | النسب مما يحتاط لإثباته لالنفية               | ٩٤  |
| ٣٤١ | النسب يحتاط لإثباته                           | ٩٥  |
| ٣٤١ | النسب يحتاط له                                | ٩٦  |
| ٢٩٣ | النفل أوسع بابا من الفرض                      | ٩٧  |
| ٢٩٣ | النفل أوسع من الفرض                           | ٩٨  |
| ١٥٥ | الواجبات لا تثبت احتياطا بالشك                | ٩٩  |
| ٣٢٧ | الوطء يحتاج إلى الاحتياط فيه                  | ١٠٠ |
| ٣٤١ | الولد للفراش                                  | ١٠١ |
| ١٣٩ | اليقين لا يرتفع بالظن                         | ١٠٢ |
| ١٣٩ | اليقين لا يزول بالشك                          | ١٠٣ |
| ١٣٩ | اليقين يمتنع رفعه بغير يقين                   | ١٠٤ |
| ٢٢٥ | تقديم المصلحة الراجحة على المفسدة المرجوحة    | ١٠٥ |
| ٣١٦ | توهم الفضل كتحققه فيما يبنى أمره على الاحتياط | ١٠٦ |
| ١٦٧ | جعل المعدوم كالموجود احتياطا                  | ١٠٧ |

|     |                                                                                         |     |
|-----|-----------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| ٢٢٥ | درء المفاسد أولى من جلب المصالح.                                                        | ١٠٨ |
| ٢٢٥ | درء المفاسد مقدم على جلب المصالح                                                        | ١٠٩ |
| ٢٢٥ | دفع أعظم المفستدين بإيقاع أدناهما                                                       | ١١٠ |
| ٢٢٦ | دفع الشر أهم من إيصال الخير                                                             | ١١١ |
| ٢٢٦ | دفع الشر مقدم على جلب الخير                                                             | ١١٢ |
| ٢٢٥ | دفع الضرر أولى من جلب النفع                                                             | ١١٣ |
| ٢٢٦ | دفع المضار أهم من جلب المسار                                                            | ١١٤ |
| ٢٢٥ | دفع المضار أهم من جلب المنافع                                                           | ١١٥ |
| ٢٢٦ | دفع الضرر العظيم أولى من السعي في طلب النفع الزائد                                      | ١١٦ |
| ٢٢٦ | دفع الضرر أهم عند ذوي العقول من إيصال النفع                                             | ١١٧ |
| ٢٢٦ | دفع المفسدة قبل جلب المصلحة                                                             | ١١٨ |
| ٢٢٥ | عادة الشرع دفع أعظم المفستدين بإيقاع أدناهما وتقويت المصلحة الدنيا لتوقع المصلحة العليا | ١١٩ |
| ٣٠٤ | كل صفقة اشتملت على حرام لا يقبل البيع فهي منقوضة                                        | ١٢٠ |
| ٣٠٤ | كل صفقة جمعت حلالا وحراما فهي كلها حرام ولا ينعقد البيع في الحلال منها خاصة             | ١٢١ |
| ٣٠٤ | كل مال فهو حرام على غير صاحبه إلا ما أباحه نص أو إجماع                                  | ١٢٢ |
| ١٥٥ | كل مشكوك فيه فليس بمعتبر                                                                | ١٢٣ |
| ١٥٥ | كل مشكوك فيه فهو ملغي في الشريعة                                                        | ١٢٤ |
| ١٥٥ | كل مشكوك فيه يجعل كالمعدوم الذي يجزم بعدمه                                              | ١٢٥ |
| ٢٥٥ | لاتباح الرخص في سفر المعصية                                                             | ١٢٦ |
| ٢٥٥ | لاتثبت النعمة بالفعل والمحرم                                                            | ١٢٧ |
| ١٣٩ | لا يترك ماثب يقينا بالاحتمال                                                            | ١٢٨ |

|     |                                                                                  |     |
|-----|----------------------------------------------------------------------------------|-----|
| ١٢٩ | لا يزول اليقين إلا بيقين أقوى منه أو مساو له                                     | ١٤٠ |
| ١٣٠ | لو تعارض الموجب والمسقط يغلب المسقط                                              | ١١١ |
| ١٣١ | ما اجتمع الحلال والحرام في شيء إلا وقد غلب الحرام الحلال                         | ٨٦  |
| ١٣٢ | ما ثبت بيقين لا يرتفع إلا بيقين                                                  | ١٣٩ |
| ١٣٣ | مَا جُهِلَتْ حَقِيقَةُ الْمُمَاثَلَةِ فِيهِ لَمْ يُؤْمَنِ التَّفَاضُلُ فِيهِ     | ٣١٦ |
| ١٣٤ | ما عرف ثبوته بيقين لا يزال إلا بيقين مثله                                        | ١٤٠ |
| ١٣٥ | ما هو موهوم الوجود يجعل كالمحقق فيما بني أمره على الاحتياط                       | ١٦٨ |
| ١٣٦ | ما يبرىء على بعض الوجوه لا يبرىء إلا على كلها                                    | ١٦٨ |
| ١٣٧ | مبنى الحد على الدرء والإسقاط                                                     | ٣٦٢ |
| ١٣٨ | مبنى الحدود على الاحتياط في تركه ودرئه بالشبهات                                  | ٣٦١ |
| ١٣٩ | مبنى العبادات على الاحتياط ومبنى الحدود على الإسقاط                              | ٢٧١ |
| ١٤٠ | مبنى العبادة على الاحتياط                                                        | ٢٧١ |
| ١٤١ | مبنى النفل على المسامحة والفرض على الضيق                                         | ٢٩٤ |
| ١٤٢ | متى اجتمع موجب الحل وموجب الحرمة يغلب الموجب للحرمة                              | ٨٦  |
| ١٤٣ | هَلْ يُنَافِي الْعَصِيَانُ التَّرْخُصَ                                           | ٢٥٥ |
| ١٤٤ | وجوب الاحتياط في جانب العبادات                                                   | ٢٧١ |
| ١٤٥ | يتسامح في صلاة النفل ما لا يتسامح في الفرض                                       | ٢٩٣ |
| ١٤٦ | يحتاط الشرع في الخروج من الحرمة إلى الإباحة أكثر من الخروج من الإباحة إلى الحرمة | ٨٦  |
| ١٤٧ | يحتاط في الدماء ما لا يحتاط في غيرها                                             | ٣٦١ |
| ١٤٨ | يحتاط في الفروج ما لا يحتاط في غيرها                                             | ٣٢٧ |

## رَابِعًا: فَهْرُسُ الْأَشْعَارِ

| م | الآبيات                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | الصفحة |
|---|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|
| ١ | أَرْسَى قَوَاعِدَهُ وَشَيَّدَ فَرْعَهُ      فَلَهُ إِلَى سَبَبِ السَّمَاءِ سَبِيلُ                                                                                                                                                                                                                                                           | ٢١     |
| ٢ | إِعْطَاءُ مَا وَجَدَ حُكْمَ مَا عُدِمَ      أَوْعَكْسِهِ أَصْلُ لِدَاكَ مَا عُلِمَ<br>مِنْ غَرَرٍ نَزَرَ وَمَا قَدْ عَسُرَا      مِنْ حَدَثٍ وَشَبَّهَهُ وَذُكِرَا<br>لِذَا الْمُقَدَّرُ مِنَ الْمَلِكِ كَمَا      بَدِيَّةٍ حَوْلَ وَعَتَقِ عُلَمَا                                                                                         | ١٧٣    |
| ٣ | دَرُّ الْمَفَاسِدِ مُقَدَّمٌ عَلَى      جَلْبِ الْمَصَالِحِ فَخُذْ مَا نُقِلَا                                                                                                                                                                                                                                                               | ٢٣٢    |
|   | ذِمَّةٌ مَرَّةً بِيَقِينٍ تَعْمُرُ      بِهِ الْبَرَاءَةُ لَهْ تُعْتَبَرُ<br>كَالشَّكِّ فِي إِخْرَاجِ مَا عَلَيْهِ مِنْ      هَدْيٍ وَتَكْفِيرِ زَكَاةٍ فَاسْتَبِنُ<br>أَوْ وَاجِبٍ غَيْرِ الْمُعَيَّنِ كَمَا      لَدَى قَضَاءِ الصَّوْمِ أَيْضًا عُلَمَا<br>أَوْشَكُ فِي قَضَاءِ دَيْنِهِ وَفِي      تَحْلِيلِ رَبِّهِ إِذَنْ خُلِفَ يَفِي | ١٤٥    |
| ٤ | فَاخْرِصْ عَلَى فَهْمِكَ لِلْقَوَاعِدِ      جَامِعَةَ الْمَسَائِلِ الشَّوَارِدِ<br>فَتَرْتَقِي فِي الْعِلْمِ خَيْرَ مُرْتَقَى      وَتَقْتَنِي دَرْبَ الَّذِي قَدْ وُقِّفَا                                                                                                                                                                  | ٣٩     |
| ٥ | كَانَتْ هِيَ الْوَسْطُ الْمَحْمِيَّ فَكَتَنَتْ      بِهَا الْحَوَادِثُ حَتَّى أَصْبَحَتْ طَرَفَا                                                                                                                                                                                                                                             | ٧٧     |
|   | وَالْأَصْلُ فِي الْأَبْضَاعِ وَاللُّحُومِ      وَالنَّفْسِ وَالْأَمْوَالِ لِلْمَعْصُومِ<br>تَحْرِمُهَا حَتَّى يَجِيءَ الْحِلُّ      فَافْهَمْ هَذَاكَ اللَّهُ مَا يَمْلُ                                                                                                                                                                     | ٣٠٨    |
| ٦ | وَأَحْفَظُ مَنْصِبِي وَأَحُوطُ عَرَضِي      وَبَعْضُ الْقَوْمِ لَيْسَ بِذِي حِيَاظِ                                                                                                                                                                                                                                                          | ٤٦     |
| ٧ | وَالْبُضْعُ بِالْبُضْعِ هُوَ الشَّغَارُ      وَعَقْدُهُ لَيْسَ لَهُ قَرَارُ                                                                                                                                                                                                                                                                  | ٢٠٠    |
|   | وَبَاتِّفَاقِ الْحُدُودِ تَسْقُطُ      بِالشُّبُهَاتِ حَسْبَمَا قَدْ ضَبَطُوا<br>وَأَصْلُهَا مِنَ الْحَدِيثِ وَرَدَا      مِنْ طُرُقٍ عَدِيدَةٍ وَاعْتَمَدَا                                                                                                                                                                                 | ٣٦٧    |
| ٨ | وَحُكْمُ مَوْجُودٍ لِمَعْدُومٍ أَنْلَ      كَعَكْسِهِ لِأَجْلِ هَذَا قَدْ قُبِلَ                                                                                                                                                                                                                                                             | ١٧٣    |
| ٩ | وَذُو احتِيَاظٍ فِي أُمُورِ الدِّينِ      مَنْ فَرَّ مِنْ شَكٍّ إِلَى يَقِينِ                                                                                                                                                                                                                                                                | ٥٧     |

|    |                                                                                                                                |     |                                                                                                                          |
|----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١٠ | وَرَعِيْ خُلْفَ كَانَ طَوْرًا يَعْمَلُ<br>وَهَلْ عَلَى مُجْتَهِدٍ رَعِيْ الْخِلَافُ                                            | ١٩٢ | بِهِ وَعَنْهُ كَانَ طَوْرًا يَعْدِلُ<br>يَجِبُ أَمْ لَا قَدْ جَرَى فِيهِ اخْتِلَافُ                                      |
| ١١ | وَهَلْ يَرَاعِي الْاِخْتِلَافُ لَانَعَمَ<br>قَيْسٌ وَقَدْ أَجَابَ نَجْلُ عَرَفَةَ<br>خَصَمٌ مِنَ الدَّلِيلِ فِي الَّذِي لَزِمَ | ١٩٣ | وَعَابَ ذَا اللَّخْمِيِّ عِيَاضٌ وَعَدَمٌ<br>بِأَنَّهُ إِعْمَالُ مَا قَدْ عَرَفَهُ<br>مَدْلُولُهُ وَفِي نَقِيضِهِ حَتَمٌ |

خَامِسًا: فَهْرُسُ الْحُدُودِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ وَالْغَرِيبِ

| م  | الحد و المصطلح والغريب | الصفحة |
|----|------------------------|--------|
| ١  | استنكهه                | ٣٦٤    |
| ٢  | الأبضاع                | ٣٢٦    |
| ٣  | الإثبات                | ٣٤٠    |
| ٤  | الاجتماع               | ٨٣     |
| ٥  | الاحتياط               | ٤٥     |
| ٦  | الأصل                  | ٣٠٣    |
| ٧  | الأيم                  | ١٩٧    |
| ٨  | البراءة                | ١٣٧    |
| ٩  | التساحين               | ٢٤٨    |
| ١٠ | التسامح                | ٢٩٢    |
| ١١ | التعارض                | ١٠٩    |
| ١٢ | الدرء                  | ٣٦٠    |
| ١٣ | الذمة                  | ١٣٧    |
| ١٤ | الجرف                  | ٢١١    |
| ١٥ | الجلب                  | ٢٢٣    |
| ١٦ | الجهل                  | ٣١٥    |
| ١٧ | الحد                   | ٣٦٠    |
| ١٨ | الحرام                 | ٨٤     |
| ١٩ | الحريم                 | ١٢٤    |
| ٢٠ | الحضر                  | ٢٨٤    |
| ٢١ | الحقيقة                | ٣٥٤    |
| ٢٢ | الحكم                  | ١٢٤    |
| ٢٣ | الحلال                 | ٨٣     |

|    |                    |       |
|----|--------------------|-------|
| ٢٤ | الخزاة             | ٢٦١   |
| ٢٥ | الخروج             | ٢٠٤   |
| ٢٦ | الخلاف             | ١٨٢   |
| ٢٧ | الخنثى             | ١٧٤   |
| ٢٨ | الدرء              | ٣٦٠   |
| ٢٩ | الرخص              | ٢٤٣   |
| ٣٠ | الرشدة             | ٣٤٥   |
| ٣١ | السفر              | ٢٨٤   |
| ٣٢ | الشبهة             | ٣٥٣   |
| ٣٣ | الشغار             | ٢٠٠   |
| ٣٤ | الشك               | ١٥٣   |
| ٣٥ | الصبرة             | ٣١٨   |
| ٣٦ | الصفقة             | ٣٠٩   |
| ٣٧ | الظن               | ١٥٤   |
| ٣٨ | العبادة            | ٢٧٠   |
| ٣٩ | العزيمة            | ٢٤٣   |
| ٤٠ | العجوة             | ٣٢١   |
| ٤١ | العصائب            | ٢٤٨   |
| ٤٢ | العَهر             | ٥٧    |
| ٤٣ | العينة             | ٢٣٨   |
| ٤٤ | الغرة <sup>٣</sup> | ٢٧٦   |
| ٤٥ | الغلو              | ٧٦    |
| ٤٦ | الفراش             | ٣٤٤   |
| ٤٧ | الفرض              | ٢٩٢   |
| ٤٨ | الفقه              | ٢٧-٢٦ |

|       |          |    |
|-------|----------|----|
| ٢٠-١٩ | القاعدة  | ٤٩ |
| ١٥٨   | القتز    | ٥٠ |
| ٢١٩   | القطرية  | ٥١ |
| ١٩    | اللقبي   | ٥٢ |
| ٣٠٣   | المال    | ٥٣ |
| ١٧٨   | المآل    | ٥٤ |
| ١١٠   | المانع   | ٥٥ |
| ١٧٦   | المتحيرة | ٥٦ |
| ١٨١   | المراعاة | ٥٧ |
| ٢٠٤   | المستحب  | ٥٨ |
| ٢٢٣   | المصالح  | ٥٩ |
| ٢٥٤   | المعاصي  | ٦٠ |
| ١٦٦   | المعدوم  | ٦١ |
| ٢٢٤   | المفاسد  | ٦٢ |
| ١١٠   | المقتضي  | ٦٣ |
| ٣١٥   | المماثلة | ٦٤ |
| ٣١٥   | المفاضلة | ٦٥ |
| ١٦٧   | الموجود  | ٦٦ |
| ١٥٣   | الواجب   | ٦٧ |
| ٢١١   | الودك    | ٦٨ |
| ٧٤    | الوسوسة  | ٦٩ |
| ١٥٤   | الوهم    | ٧٠ |
| ٣٤٠   | النسب    | ٧١ |
| ٢٩٢   | النفل    | ٧٢ |
| ٣٤١   | النفي    | ٧٣ |

|     |        |    |
|-----|--------|----|
| ٢٤٤ | النوط  | ٧٤ |
| ١٣٨ | اليقين | ٧٥ |
| ٢٨٠ | جُحش   | ٧٦ |
| ١٦٦ | جعل    | ٧٧ |
| ٢٩٩ | حيس    | ٧٨ |
| ١٥٨ | سرر    | ٧٩ |
| ٨٤  | غَلَب  | ٨٠ |
| ٣٤٥ | مساءة  | ٨١ |
| ٣٤٨ | يليط   | ٨٢ |
| ٢٦  | ينقه   | ٨٣ |

## سادساً: فهرسُ التَّطبيقاتِ الفقهية

| م  | المسألة الفقهية                                 | الصفحة |
|----|-------------------------------------------------|--------|
| ١  | أحكام الخنثى المشكل                             | ١٧٤    |
| ٢  | أحكام المتحيرة                                  | ١٧٦    |
| ٣  | اختلاط موتى المسلمين بموتى الكافرين             | ١١٦    |
| ٤  | إذا استشهد الجنب هل يغسل أم لا ؟                | ١٢٠    |
| ٥  | إذا أصبح صائماً في الإقامة ثم سافر أثناء النهار | ٢٨٩    |
| ٦  | إذا مسح حضراً ثم سافر                           | ٢٨٧    |
| ٧  | إطالة الغرة <sup>س</sup>                        | ٢٧٦    |
| ٨  | الإشهاد في النكاح                               | ٣٣٦    |
| ٩  | النكاح بلا ولي                                  | ١٩٤    |
| ١٠ | إيجاب الطهارة بالشك في الحدث                    | ١٤٦    |
| ١١ | بيع العينة                                      | ٢٣٨    |
| ١٢ | بيع المعاوضة                                    | ٣١٢    |
| ١٣ | تبييت النية في صوم النفل                        | ٢٩٨    |
| ١٤ | تفريق الصفقة                                    | ٣٠٩    |
| ١٥ | تكرار الجماعة في المسجد الواحد                  | ٢٣٣    |
| ١٦ | حكم الاستجمار بالنجس                            | ٢٦٠    |
| ١٧ | حكم المسح على الجوارب الرقيقة                   | ٢٤٦    |
| ١٨ | حكم صوم يوم الشك                                | ١٥٨    |
| ١٩ | حكم مسح العاصي بالسفر على الخف                  | ٢٦٣    |
| ٢٠ | زكاة المتولد من الوحشي والأهلي                  | ١٦٢    |
| ٢١ | ستر شيء من الركبة                               | ١٣٣    |
| ٢٢ | صفة الخُفِّ الَّذِي يُمَسَّحُ عَلَيْهِ          | ٢٥١    |
| ٢٣ | صلاة القائم خلف القاعد                          | ٢٧٩    |

|    |                                                |     |
|----|------------------------------------------------|-----|
| ٢٤ | طهارة المني                                    | ٢١١ |
| ٢٥ | عقوبة نباش القبور                              | ٣٧٢ |
| ٢٦ | لحوق ولد الزنا بالزاني إذا لم تكن المرأة فراشا | ٣٤٤ |
| ٢٧ | مباشرة الحائض فيما بين السرة والركبة           | ١٢٨ |
| ٢٨ | مد عجوة                                        | ٣٢١ |
| ٢٩ | مقدار الرضاع المحرم                            | ٣٣٣ |
| ٣٠ | مقدار مسح الرأس في الوضوء                      | ٢١٦ |
| ٣١ | من نسي صلاة من خمس لا يعرف عينها               | ١٤٩ |
| ٣٢ | نصاب السرقة                                    | ٣٦٩ |
| ٣٣ | نقض الوضوء من مس الذكر                         | ١٠٥ |
| ٣٤ | نكاح الشغار                                    | ٢٠٠ |
| ٣٥ | هل فخذ الرجل عورة ؟                            | ١٠٠ |

سَابِعًا: فِهْرُسُ الْأَعْلَامِ الْمُتَرْجِمِ لَهُمْ

| م  | العلم             | الصفحة |
|----|-------------------|--------|
| ١  | ابن الحاجب        | ٢٣٢    |
| ٢  | ابن الدهان        | ٢٧٥    |
| ٣  | ابن السبكي        | ٢٣     |
| ٤  | ابن الشاط         | ٢٠٩    |
| ٥  | ابن العربي        | ٦٥     |
| ٦  | ابن القطان الفاسي | ٢٤٧    |
| ٧  | ابن القيم         | ٣٣     |
| ٨  | ابن المنذر        | ٣١٩    |
| ٩  | ابن النجار        | ٢٤     |
| ١٠ | ابن الهمام        | ٥٠     |
| ١١ | ابن أمير الحاج    | ١٤٢    |
| ١٢ | ابن بطل           | ٤٨     |
| ١٣ | ابن تيمية         | ٣٦     |
| ١٤ | ابن دقيق العيد    | ٥٩     |
| ١٥ | ابن رجب الحنبلي   | ٣٧     |
| ١٦ | ابن حبان          | ٢٨١    |
| ١٧ | ابن حجر العسقلاني | ٥٨     |
| ١٨ | ابن حجر الهيتمي   | ١٣٣    |
| ١٩ | ابن حزم           | ٤٨     |
| ٢٠ | ابن حمدان         | ٩٧     |
| ٢١ | ابن خلدون         | ٢٩     |
| ٢٢ | ابن سيرين         | ٣٤٦    |
| ٢٣ | ابن عابدين        | ٢٠١    |

|    |                  |     |
|----|------------------|-----|
| ٢٤ | ابن عاشور        | ٥٤  |
| ٢٥ | ابن عبد البر     | ٦٥  |
| ٢٦ | ابن عبد السلام   | ١٨٣ |
| ٢٧ | ابن عرفة         | ١٨٣ |
| ٢٨ | ابن فارس         | ١٩  |
| ٢٩ | ابن قدامة        | ٤٩  |
| ٣٠ | ابن كثير         | ٨٩  |
| ٣١ | ابن مسعود        | ٦٣  |
| ٣٢ | ابن مفلح         | ١٦٣ |
| ٣٣ | ابن منظور        | ١٢٤ |
| ٣٤ | ابن نجيم         | ٣٧  |
| ٣٥ | أبو الفرج        | ٩٧  |
| ٣٦ | أبو أمامة        | ٢٣٦ |
| ٣٧ | أبو بصرة         | ٢٩٠ |
| ٣٨ | أبو بكر الصديق   | ٦١  |
| ٣٩ | أبو ثور          | ٣٣٥ |
| ٤٠ | أبو عبيد         | ٢٠  |
| ٤١ | أبو موسى الأشعري | ٢٤٨ |
| ٤٢ | أبو هريرة        | ١٦٠ |
| ٤٣ | أبو يعلى         | ٣٦٨ |
| ٤٤ | أبو يوسف         | ٣١٠ |
| ٤٥ | أحمد بن حنبل     | ١٥٨ |
| ٤٦ | أسامة بن زيد     | ١١٦ |
| ٤٧ | الأياري          | ٣٥٧ |
| ٤٨ | الأتاسي          | ٣٤  |

|     |                 |    |
|-----|-----------------|----|
| ٢١  | الألوسي         | ٤٩ |
| ٢٨  | الآمدي          | ٥٠ |
| ١٥٠ | الأنصاري        | ٥١ |
| ٩٨  | الباجي          | ٥٢ |
| ١٥٣ | الباقلاني       | ٥٣ |
| ١٠٢ | البخاري         | ٥٤ |
| ١٣٧ | البهوتي         | ٥٥ |
| ٢٩  | البيضاوي        | ٥٦ |
| ٣٣١ | التسولي         | ٥٧ |
| ٢٣  | التفتازاني      | ٥٨ |
| ٨٣  | التهانوي        | ٥٩ |
| ٢٥١ | الثوري          | ٦٠ |
| ٢٤  | الجرجاني        | ٦١ |
| ٤٨  | الخصاص          | ٦٢ |
| ١٧٥ | الجواهري        | ٦٣ |
| ٦٧  | الجويني         | ٦٤ |
| ٢٣٥ | الحسن البصري    | ٦٥ |
| ٢٠٨ | الحصكفي         | ٦٦ |
| ١٦٢ | الخطاب          | ٦٧ |
| ٢٥  | الحموي          | ٦٨ |
| ١٩٩ | الحلي           | ٦٩ |
| ١١٧ | الخرشي          | ٧٠ |
| ٣٠٨ | الخشني          | ٧١ |
| ١٤٣ | الخطابي         | ٧٢ |
| ٢٠٦ | الخطيب البغدادي | ٧٣ |

|    |                 |     |
|----|-----------------|-----|
| ٧٤ | الدهلوي         | ٨٧  |
| ٧٥ | الرازي          | ١٨  |
| ٧٦ | الرافعي         | ٤٩  |
| ٧٧ | الربيع بنت معوذ | ٢١٧ |
| ٧٨ | الرصاع          | ١٩١ |
| ٧٩ | الزجاج          | ١٩  |
| ٨٠ | الزرقا          | ٣٩  |
| ٨١ | الزرقاني        | ١١٥ |
| ٨٢ | الزركشي         | ٣٨  |
| ٨٣ | الزقاق          | ١٧٣ |
| ٨٤ | الزيلعي         | ١٤٩ |
| ٨٥ | السالمي         | ٦٩  |
| ٨٦ | السرخسي         | ٦٤  |
| ٨٧ | السجلماسي       | ١٤٥ |
| ٨٨ | السفاريني       | ٣٦٥ |
| ٨٩ | السعدي          | ٣٩  |
| ٩٠ | السنباطي        | ٣٨  |
| ٩١ | السيوطي         | ١١٥ |
| ٩٢ | الشاطبي         | ٣٣  |
| ٩٣ | الشافعي         | ٦١  |
| ٩٤ | الشبراملسي      | ٢٠٨ |
| ٩٥ | الشرييني        | ٢١٥ |
| ٩٦ | الشوكاني        | ٥٨  |
| ٩٧ | الشيرازي        | ٩٥  |
| ٩٨ | الصنعاني        | ٥٦  |

|     |                    |     |
|-----|--------------------|-----|
| ١٤١ | الطبري             | ٩٩  |
| ٢٢  | الطوفي             | ١٠٠ |
| ٤٩  | العز بن عبدالسلام  | ١٠١ |
| ٣٦  | العلائي            | ١٠٢ |
| ١٠٢ | العيني             | ١٠٣ |
| ٢٨  | الغزالي            | ١٠٤ |
| ١٦٦ | الفاكهاني          | ١٠٥ |
| ٢٣  | الفيومي            | ١٠٦ |
| ٢٠٧ | القاري             | ١٠٧ |
| ٢٠٨ | القاسمي            | ١٠٨ |
| ١٨٣ | القباب             | ١٠٩ |
| ٣٥  | القرافي            | ١١٠ |
| ٥٣  | القرطبي            | ١١١ |
| ١١٨ | الكاساني           | ١١٢ |
| ١٥٩ | الكرمي             | ١١٣ |
| ٢٥  | الكفوي             | ١١٤ |
| ١٩٣ | اللخمي             | ١١٥ |
| ٢٤٨ | المارديني          | ١١٦ |
| ١٨٩ | المازري            | ١١٧ |
| ٣٣٠ | المباركفوري        | ١١٨ |
| ٢٤  | المحلي             | ١١٩ |
| ١٣٢ | المرداوي           | ١٢٠ |
| ١٥٠ | المزني             | ١٢١ |
| ٢١٩ | المغيرة بن شعبة    | ١٢٢ |
| ٢١٧ | المقداد بن معد يكر | ١٢٣ |

|         |                          |     |
|---------|--------------------------|-----|
| ٣٠      | المقري                   | ١٢٤ |
| ١٧٣     | المنجور                  | ١٢٥ |
| ٢٠٦     | المواق                   | ١٢٦ |
| ٣٤٦     | النخعي                   | ١٢٧ |
| ١٠٩     | النسفي                   | ١٢٨ |
| ٥٩      | النووي                   | ١٢٩ |
| ٤٦      | الهذلي                   | ١٣٠ |
| ١٨٣     | المسكوري                 | ١٣١ |
| ١٨٥     | الونشريسي                | ١٣٢ |
| ١٥٩     | أم سلمة هند بنت أبي أمية | ١٣٣ |
| ١٠٢     | أنس بن مالك              | ١٣٤ |
| ٣٦٤     | بريدة بن الحصيب          | ١٣٥ |
| ٢٤٨     | ثوبان بن يجدد            | ١٣٦ |
| ١٢١     | جابر بن عبد الله         | ١٣٧ |
| ١٠٠     | جرهد بن خويلد            | ١٣٨ |
| ١١٤     | حاطب بن أبي بلتعة        | ١٣٩ |
| ١٢٩     | حكيم بن حزام             | ١٤٠ |
| ١٢٠     | حنظلة بن عامر            | ١٤١ |
| ١٥٠     | زفر بن قيس               | ١٤٢ |
| ١٧٠     | زمعة بن قيس              | ١٤٣ |
| ٢٤٠     | زيد بن أرقم              | ١٤٤ |
| ١٧٠     | سعد بن أبي وقاص          | ١٤٥ |
| ٢٦١     | سلمان الفارسي            | ١٤٦ |
| ٣٠٠     | سلمة بن الأكوع           | ١٤٧ |
| ٣٤٦-٢١١ | سليمان بن يسار           | ١٤٨ |

|     |                        |     |
|-----|------------------------|-----|
| ١٤٩ | سودة بنت زمعة          | ٥٧  |
| ١٥٠ | سهل بن سعد الساعدي     | ١٩٨ |
| ١٥١ | صدر الشريعة            | ٢٢  |
| ١٥٢ | صفوان بن عسال          | ٢٦٤ |
| ١٥٣ | صفية بنت حيي           | ٣٣٨ |
| ١٥٤ | عائشة بنت أبي بكر      | ١٠٣ |
| ١٥٥ | عثمان بن عفان          | ٦٢  |
| ١٥٦ | عبدالجبار المعتزلي     | ٣٦٨ |
| ١٥٧ | عبدالله بن الزبير      | ٢٩٦ |
| ١٥٨ | عبدالله بن زيد         | ٢١٦ |
| ١٥٩ | عبدالله بن عباس        | ٢١٣ |
| ١٦٠ | عبدالله بن عمر         | ١٦٠ |
| ١٦١ | عبد بن زمعة            | ١٧٠ |
| ١٦٢ | عدي بن حاتم            | ٩٢  |
| ١٦٣ | علي بن أبي طالب        | ١٠١ |
| ١٦٤ | عقبة بن الحارث         | ٩٢  |
| ١٦٥ | عقبة بن عامر           | ٣٦٥ |
| ١٦٦ | عمر بن الخطاب          | ٦١  |
| ١٦٧ | عمران بن حصين          | ١٥٨ |
| ١٦٨ | عياض بن موسى           | ٧٦  |
| ١٦٩ | فضالة بن عبيد          | ٣٢١ |
| ١٧٠ | ماعز بن مالك           | ٣٤٦ |
| ١٧١ | مالك بن أنس            | ٦٥  |
| ١٧٢ | ميارة محمد بن أحمد     | ١٧٤ |
| ١٧٣ | محمد بن الحسن الشيباني | ١٥٠ |

|     |                       |     |
|-----|-----------------------|-----|
| ١٩٥ | محمد بن علي بن الحسين | ١٧٤ |
| ٢٧٤ | نافع المدني           | ١٧٥ |
| ٣٤٧ | هلال بن أمية          | ١٧٦ |

## تاسعاً: فهرسُ الموضوعاتِ

| الموضوعات                                                               | الصفحة |
|-------------------------------------------------------------------------|--------|
| الافتتاحية.....                                                         | أ      |
| شكر وتقدير.....                                                         | ب      |
| مقدمة.....                                                              | ١      |
| أولاً: أهميةُ الموضوعِ وأسبابُ اختيارِهِ.....                           | ٣      |
| ثانياً: الدراساتُ السابقةُ في الموضوع.....                              | ٤      |
| ثالثاً: منهجُ البحثِ.....                                               | ٦      |
| رابعاً: خطةُ البحثِ.....                                                | ٩      |
| فصلٌ تمهيديٌّ: في التعريفِ بالقواعدِ الفقهيةِ والتعريفِ بالاحتياطِ..... | ١٦     |
| المبحثُ الأولُ: التعريفُ بالقواعدِ الفقهيةِ.....                        | ١٧     |
| المطلبُ الأولُ: معنى القواعدِ الفقهيةِ.....                             | ١٨     |
| الفرعُ الأولُ: التعريفُ الإيضائيُّ للقواعدِ الفقهيةِ.....               | ١٨     |
| أولاً - تعريفُ القاعدةِ.....                                            | ١٨     |
| أ- تعريفُ القاعدةِ لغةً:.....                                           | ١٩     |
| ب - تعريفُ القاعدةِ اصطلاحاً:.....                                      | ٢٢     |
| ثانياً: تعريفُ الفقه.....                                               | ٢٦     |
| أ- تعريفُ الفقه لغةً.....                                               | ٢٦     |
| ب- تعريفُ الفقه اصطلاحاً.....                                           | ٢٨     |
| الفرعُ الثاني: التعريفُ اللَّقبيُّ للقواعدِ الفقهيةِ.....               | ٣٠     |
| المطلبُ الثاني: أهميةُ القواعدِ الفقهيةِ.....                           | ٣٥     |

|         |                                                                                                     |
|---------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٤١..... | المَطْلَبُ الثَّالِثُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ وَالْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ. |
| ٤٤..... | المَبْحَثُ الثَّانِي: التَّعْرِيفُ بِالِاحْتِيَاظِ.                                                 |
| ٤٥..... | المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْإِحْتِيَاظِ.                                                      |
| ٤٥..... | أَوَّلًا: تَعْرِيفُ الْإِحْتِيَاظِ لُغَةً.                                                          |
| ٤٨..... | ثَانِيًا: تَعْرِيفُ الْإِحْتِيَاظِ اصْطِلَاحًا.                                                     |
| ٤٨..... | أ- تَعْرِيفُ الْإِحْتِيَاظِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْأَقْدَمِينَ.                                     |
| ٥١..... | ب- تَعْرِيفُ الْإِحْتِيَاظِ عِنْدَ بَعْضِ الْبَاحِثِينَ الْمُعَاصِرِينَ.                            |
| ٥٣..... | المَطْلَبُ الثَّانِي: حُجَّةُ الْإِحْتِيَاظِ.                                                       |
| ٥٣..... | أَوَّلًا: حُجَّةُ الْإِحْتِيَاظِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.                                        |
| ٥٦..... | ثَانِيًا: حُجَّةُ الْإِحْتِيَاظِ مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.                                    |
| ٦١..... | ثَالِثًا: حُجَّةُ الْإِحْتِيَاظِ مِنْ أَقْوَالِ وَأَفْعَالِ الصَّحَابَةِ.                           |
| ٦٤..... | رَابِعًا: حُجَّةُ الْإِحْتِيَاظِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.                                               |
| ٦٤..... | أ- الْحَنْفِيَّةُ.                                                                                  |
| ٦٥..... | ب- الْمَالِكِيَّةُ.                                                                                 |
| ٦٧..... | ج- الشَّافِعِيَّةُ.                                                                                 |
| ٦٨..... | د- الْحَنَابِلَةُ.                                                                                  |
| ٦٨..... | هـ- الظَّاهِرِيَّةُ.                                                                                |
| ٦٩..... | و- الْإِبَاضِيَّةُ.                                                                                 |
| ٦٩..... | ز- الرِّيْدِيَّةُ.                                                                                  |
| ٧٠..... | ح- الْإِمَامِيَّةُ.                                                                                 |
| ٧١..... | المَطْلَبُ الثَّالِثُ: أَنْوَاعُ الْإِحْتِيَاظِ.                                                    |
| ٧١..... | الْفَرْعُ الْأَوَّلُ: الْإِحْتِيَاظُ الْمَحْمُودُ.                                                  |

|                                                                              |    |
|------------------------------------------------------------------------------|----|
| أَوَّلًا - الْاِحْتِيَاظُ الْوَاجِبُ.....                                    | ٧٢ |
| أ - الْاِحْتِيَاظُ لِتَحْصِيلِ مَصْلَحَةِ الْوَاجِبِ.....                    | ٧٢ |
| ب - الْاِحْتِيَاظُ لِدَرْءِ مَفْسَدَةِ الْمُحَرَّمَ.....                     | ٧٣ |
| ثَانِيًا: الْاِحْتِيَاظُ الْمُنْدُوبُ.....                                   | ٧٣ |
| أ - الْاِحْتِيَاظُ لِتَحْصِيلِ مَصْلَحَةِ الْمُنْدُوبِ.....                  | ٧٣ |
| ب - الْاِحْتِيَاظُ لِدَرْءِ مَفْسَدَةِ الْمَكْرُوهِ.....                     | ٧٣ |
| الْفَرْعُ الثَّانِي: الْاِحْتِيَاظُ الْمَذْمُومُ.....                        | ٧٤ |
| أَوَّلًا: الْاِحْتِيَاظُ وَالْوَسْوسَةُ.....                                 | ٧٤ |
| ثَانِيًا: الْاِحْتِيَاظُ وَالْغُلُوُّ وَالتَّنَطُّعُ.....                    | ٧٦ |
| الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِي الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ الْعَامَّةِ.....        | ٧٨ |
| تمهيد.....                                                                   | ٧٩ |
| الفصل الأول: قَوَاعِدُ اخْتِلَاطِ الْحَلَالِ بِالْحَرَامِ.....               | ٨١ |
| المبحث الأول: إِذَا اجْتَمَعَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ غُلِبَ الْحَرَامُ..... | ٨٢ |
| المطلب الأول: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْاِحْتِيَاظِ.....      | ٨٣ |
| أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                       | ٨٣ |
| أ - الْاجْتِمَاعُ.....                                                       | ٨٣ |
| ب - الْحَلَالُ لُغَةً.....                                                   | ٨٣ |
| ج - الْحَلَالُ اصْطِلَاحًا.....                                              | ٨٣ |
| د - غُلِبَ.....                                                              | ٨٤ |
| ه - الْحَرَامُ لُغَةً.....                                                   | ٨٤ |
| و - الْحَرَامُ اصْطِلَاحًا.....                                              | ٨٤ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                        | ٨٥ |

|          |                                                                                         |
|----------|-----------------------------------------------------------------------------------------|
| ٨٥.....  | ثالثاً: صِيغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                         |
| ٨٧.....  | رابعاً: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ.....                                    |
| ٨٩.....  | المَطْلَبُ الثَّانِي: أدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلِ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....  |
| ٨٩.....  | أولاً: أدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                       |
| ٩٤.....  | ثانياً: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                        |
| ١٠٠..... | المَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                |
| ١٠٠..... | مَسْأَلَةٌ: هَلْ فَخِذُ الرَّجُلِ عَوْرَةٌ؟.....                                        |
| ١٠٥..... | مَسْأَلَةٌ: نَقْضُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ.....                                 |
| ١٠٨..... | المَبْحَثُ الثَّانِي: إِذَا تَعَارَضَ الْمَانِعُ وَالْمُقْتَضِي قُدِّمَ الْمَانِعُ..... |
| ١٠٩..... | المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاظِ.....        |
| ١٠٩..... | أولاً: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                     |
| ١٠٩..... | أ- التَّعَارُضُ لُغَةً.....                                                             |
| ١٠٩..... | ب- التَّعَارُضُ اصْطِلَاحاً.....                                                        |
| ١٠٩..... | ج - الْمَانِعُ لُغَةً.....                                                              |
| ١١٠..... | د - الْمَانِعُ اصْطِلَاحاً.....                                                         |
| ١١٠..... | هـ - الْمُقْتَضِي لُغَةً.....                                                           |
| ١١٠..... | و - الْمُقْتَضِي اصْطِلَاحاً.....                                                       |
| ١١١..... | ز - قُدِّمَ.....                                                                        |
| ١١١..... | ثانياً: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                                 |
| ١١١..... | ثالثاً: صِيغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                         |
| ١١٢..... | رابعاً: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ.....                                    |
| ١١٣..... | المَطْلَبُ الثَّانِي: أدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلِ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....  |

|                                                         |     |
|---------------------------------------------------------|-----|
| أَوَّلًا: أدلة القاعدة.....                             | ١١٣ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                      | ١١٥ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....           | ١١٦ |
| مسألة: اختلاط موتى المسلمين بموتى الكافرين.....         | ١١٦ |
| مسألة: إذا استشهد الجنب هل يغسل أم لا ؟.....            | ١٢٠ |
| المبحث الثالث: الحريم له حكم ما هو حريم له.....         | ١٢٣ |
| المطلب الأول: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....      | ١٢٤ |
| أولًا: التعريف بمفردات القاعدة.....                     | ١٢٤ |
| أ- الحريم لغة.....                                      | ١٢٤ |
| ب - الحريم اصطلاحًا.....                                | ١٢٤ |
| ج - الحكم لغة.....                                      | ١٢٤ |
| د - الحكم اصطلاحًا.....                                 | ١٢٥ |
| ثانيًا: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                    | ١٢٥ |
| ثالثًا: صيغ القاعدة.....                                | ١٢٥ |
| رابعًا: علاقة القاعدة بالاحتياط.....                    | ١٢٥ |
| المطلب الثاني: أدلة القاعدة والعمل بها عند الفقهاء..... | ١٢٧ |
| أَوَّلًا: أدلة القاعدة.....                             | ١٢٧ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                      | ١٢٧ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....           | ١٢٨ |
| مسألة: مباشرة الحائض فيما بين السرة والركبة.....        | ١٢٨ |
| مسألة: ستر الركبة.....                                  | ١٣٣ |
| الفصل الثاني: قواعد اليقين والشك.....                   | ١٣٥ |

|                                                                                                 |     |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الدِّمَّةُ إِذَا عَمَرَتْ بَيِّقِينَ لَا تَبْرَأُ إِلَّا بَيِّقِينَ..... | ١٣٦ |
| المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعَلَاqَتِهَا بِالْاِحْتِيَاِطِ.....               | ١٣٧ |
| أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                          | ١٣٧ |
| أ - الدِّمَّةُ لُغَةً.....                                                                      | ١٣٧ |
| ب - الدِّمَّةُ اصْطِلَاحًا.....                                                                 | ١٣٧ |
| ج - الْبَرَاءَةُ لُغَةً.....                                                                    | ١٣٧ |
| د - الْيَقِينُ لُغَةً.....                                                                      | ١٣٨ |
| هـ - الْيَقِينُ اصْطِلَاحًا.....                                                                | ١٣٨ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                           | ١٣٩ |
| ثَالِثًا: صِيغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                               | ١٣٩ |
| رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْاِحْتِيَاِطِ.....                                         | ١٤٠ |
| المَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....         | ١٤١ |
| أَوَّلًا: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                           | ١٤١ |
| ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                              | ١٤٤ |
| المَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفِقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                        | ١٤٦ |
| مَسْأَلَةٌ: إِجْبَابُ الطَّهَارَةِ بِالشَّكِّ فِي الْحَدَثِ.....                                | ١٤٦ |
| مَسْأَلَةٌ: مَنْ نَسِيَ صَلَاةً مِنْ خَمْسٍ لَا يَعْرِفُ عَيْنَهَا.....                         | ١٤٩ |
| المَبْحَثُ الثَّانِي: الْوَاجِبَاتُ لَا تَثْبُتُ اِحْتِيَاِطًا بِالشَّكِّ.....                  | ١٥٢ |
| المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعَلَاqَتِهَا بِالْاِحْتِيَاِطِ.....               | ١٥٣ |
| أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                          | ١٥٣ |
| أ - الْوَاجِبُ لُغَةً.....                                                                      | ١٥٣ |
| ب - الْوَاجِبُ اصْطِلَاحًا.....                                                                 | ١٥٣ |

|                                                                                          |     |
|------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| ج - الشُّكُّ لُغَةً.....                                                                 | ١٥٣ |
| د - الشُّكُّ اصْطِلَاحًا.....                                                            | ١٥٤ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                    | ١٥٤ |
| ثَالِثًا: صَبِغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                       | ١٥٥ |
| رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ.....                                   | ١٥٦ |
| الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ..... | ١٥٧ |
| أَوَّلًا: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                    | ١٥٧ |
| ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                       | ١٥٧ |
| الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                | ١٥٨ |
| مَسْأَلَةٌ: حُكْمُ صَوْمِ يَوْمِ الشُّكِّ.....                                           | ١٥٨ |
| مَسْأَلَةٌ: زَكَاةُ الْمُتَوَكَّدِ مِنَ الْوَحْشِيِّ وَالْأَهْلِيِّ.....                 | ١٦٢ |
| الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: يُجْعَلُ الْمَعْدُومُ كَالْمَوْجُودِ إِحْتِيَاظًا.....           | ١٦٥ |
| الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاظِ.....        | ١٦٦ |
| أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                   | ١٦٦ |
| أ - يُجْعَلُ.....                                                                        | ١٦٦ |
| ب - الْمَعْدُومُ لُغَةً.....                                                             | ١٦٦ |
| ج - الْمَعْدُومُ اصْطِلَاحًا.....                                                        | ١٦٦ |
| د - الْمَوْجُودُ.....                                                                    | ١٦٧ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                    | ١٦٧ |
| ثَالِثًا: صَبِغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                       | ١٦٧ |
| رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ.....                                   | ١٦٨ |
| الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ..... | ١٧٠ |

|                                                         |     |
|---------------------------------------------------------|-----|
| أَوَّلًا: أدلة القاعدة.....                             | ١٧٠ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                      | ١٧٢ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....           | ١٧٤ |
| مسألة: أحكام الخنثى المشكل.....                         | ١٧٤ |
| مسألة: أحكام المتحيرة.....                              | ١٧٦ |
| الفصل الثالث: قواعد المآلات.....                        | ١٧٧ |
| تمهيد.....                                              | ١٧٨ |
| المبحث الأول: قاعدة مراعاة الخلاف.....                  | ١٨٠ |
| المطلب الأول: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....      | ١٨١ |
| أولاً: التعريف بمفردات القاعدة.....                     | ١٨١ |
| أ - المراجعة.....                                       | ١٨١ |
| ب - الخلاف لغة.....                                     | ١٨١ |
| ج - الخلاف اصطلاحاً.....                                | ١٨٢ |
| ثانيًا: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                    | ١٨٢ |
| ثالثًا: علاقة القاعدة بالاحتياط.....                    | ١٨٥ |
| المطلب الثاني: أدلة القاعدة والعمل بها عند الفقهاء..... | ١٨٩ |
| أولاً: أدلة القاعدة.....                                | ١٨٩ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                      | ١٩١ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....           | ١٩٤ |
| مسألة: النكاح بلا ولي.....                              | ١٩٤ |
| مسألة: نكاح الشغار.....                                 | ٢٠٠ |

|          |                                                                                     |
|----------|-------------------------------------------------------------------------------------|
| ٢٠٣..... | المَبْحَثُ الثَّانِي: قَاعِدَةُ الْخُرُوجِ مِنَ الْخِلَافِ مُسْتَحَبٌ               |
| ٢٠٤..... | المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاظِ         |
| ٢٠٤..... | أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ                                   |
| ٢٠٤..... | أ - الْخُرُوجُ                                                                      |
| ٢٠٤..... | ب - الْمُسْتَحَبُّ لُغَةً                                                           |
| ٢٠٤..... | ج - الْمُسْتَحَبُّ اصْطِلَاحًا                                                      |
| ٢٠٤..... | ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ                                    |
| ٢٠٥..... | ثَالِثًا: صِيغُ الْقَاعِدَةِ                                                        |
| ٢٠٥..... | رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ                                   |
| ٢٠٧..... | المَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ  |
| ٢٠٧..... | أَوَّلًا: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ                                                    |
| ٢٠٧..... | ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ                                       |
| ٢١١..... | المَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ                 |
| ٢١١..... | مَسْأَلَةٌ: طَهَارَةُ الْمَنِيِّ                                                    |
| ٢١٦..... | مَسْأَلَةٌ: مِقْدَارُ مَسْحِ الرَّأْسِ فِي الْوُضُوءِ                               |
| ٢٢٢..... | المَبْحَثُ الثَّالِثُ: الْإِحْتِيَاظُ فِي جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَرْءِ الْمَفَاسِدِ |
| ٢٢٣..... | المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاظِ         |
| ٢٢٣..... | أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ                                   |
| ٢٢٣..... | أ - الْجَلْبُ                                                                       |
| ٢٢٣..... | ب - الْمَصَالِحُ لُغَةً                                                             |
| ٢٢٣..... | ج - الْمَصَالِحُ شَرْعًا                                                            |
| ٢٢٤..... | د - الدَّرْءُ                                                                       |

|                                                                                          |     |
|------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| هـ - الْمَفَاسِدُ لُغَةً.....                                                            | ٢٢٤ |
| و- الْمَفَاسِدُ اصْطِلَاحًا.....                                                         | ٢٢٤ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                    | ٢٢٥ |
| ثَلَاثًا: صَبِغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                       | ٢٢٥ |
| رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ.....                                   | ٢٢٧ |
| الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ..... | ٢٢٨ |
| أَوَّلًا: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                    | ٢٢٨ |
| ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                       | ٢٣١ |
| الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                | ٢٣٣ |
| مَسْأَلَةٌ: تَكَرُّرُ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ.....                       | ٢٣٣ |
| مَسْأَلَةٌ: حُكْمُ بَيْعِ الْعَيْنَةِ.....                                               | ٢٣٨ |
| الْفَصْلُ الرَّابِعُ: قَوَاعِدُ الرُّخْصِ.....                                           | ٢٤١ |
| الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الرُّخْصُ لَا تُنَاطُ بِالشَّكِّ.....                            | ٢٤٢ |
| الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاظِ.....        | ٢٤٣ |
| أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                   | ٢٤٣ |
| أ - الرُّخْصُ لُغَةً.....                                                                | ٢٤٣ |
| ب - الرُّخْصُ اصْطِلَاحًا.....                                                           | ٢٤٣ |
| ج - النُّوْطُ.....                                                                       | ٢٤٤ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                    | ٢٤٤ |
| ثَلَاثًا: صَبِغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                       | ٢٤٤ |
| رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ.....                                   | ٢٤٤ |
| الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ..... | ٢٤٥ |

|                                                         |     |
|---------------------------------------------------------|-----|
| أَوَّلًا: أدلة القاعدة.....                             | ٢٤٥ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                      | ٢٤٥ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....           | ٢٤٦ |
| مسألة: حكم المسح على الجوارب الرقيقة.....               | ٢٤٦ |
| مسألة: صفة الخف الذي يمسح عليه.....                     | ٢٥١ |
| المبحث الثاني: الرخص لا تنأط بالمعاصي.....              | ٢٥٣ |
| المطلب الأول: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....      | ٢٥٤ |
| أولاً: التعريف بمفردات القاعدة.....                     | ٢٥٤ |
| أ- المعاصي لغة.....                                     | ٢٥٤ |
| ب- المعاصي اصطلاحاً.....                                | ٢٥٤ |
| ثانيًا: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                    | ٢٥٤ |
| ثالثًا: صيغ القاعدة.....                                | ٢٥٥ |
| رابعًا: علاقة القاعدة بالاحتياط.....                    | ٢٥٦ |
| المطلب الثاني: أدلة القاعدة والعمل بها عند الفقهاء..... | ٢٥٧ |
| أولاً: أدلة القاعدة.....                                | ٢٥٧ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                      | ٢٥٩ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....           | ٢٦٠ |
| مسألة: حكم الاستجمار بالنجس.....                        | ٢٦٠ |
| مسألة: حكم مسح العاصي بالسفر على الخف.....              | ٢٦٣ |
| الباب الثاني: في القواعد الفقهية الجزئية.....           | ٢٦٦ |
| تمهيد.....                                              | ٢٦٧ |
| الفصل الأول: قواعد العبادات.....                        | ٢٦٨ |

|                                                                                          |     |
|------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| المَبَحْثُ الْأَوَّلُ: الاحتياطُ واجبٌ في العباداتِ.....                                 | ٢٦٩ |
| المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....                              | ٢٧٠ |
| أولاً: التعريفُ بمفرداتِ القاعدة.....                                                    | ٢٧٠ |
| أ- العبادة لغةً.....                                                                     | ٢٧٠ |
| ب - العبادة اصطلاحاً.....                                                                | ٢٧٠ |
| ثانياً: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                                                     | ٢٧٠ |
| ثالثاً: صيغ القاعدة.....                                                                 | ٢٧١ |
| رابعاً: علاقة القاعدة بالاحتياط.....                                                     | ٢٧٢ |
| المَطْلَبُ الثَّانِي: أدلة القاعدة والعمل بها عند الفقهاء.....                           | ٢٧٣ |
| أولاً: أدلة القاعدة.....                                                                 | ٢٧٣ |
| ثانياً: العمل بها عند الفقهاء.....                                                       | ٢٧٥ |
| المَطْلَبُ الثَّالِثُ: التطبيقاتُ الفقهيةُ للقاعدة.....                                  | ٢٧٦ |
| مسألة: إطالة الغرة.....                                                                  | ٢٧٦ |
| مسألة: صلاة القائم خلف القاعد.....                                                       | ٢٧٩ |
| المَبَحْثُ الثَّانِي: إذا اجتمع في العبادة جانبُ الحضرِ والسَّفرِ غلبَ جانبُ الحضرِ..... | ٢٨٣ |
| المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....                              | ٢٨٤ |
| أولاً: التعريفُ بمفرداتِ القاعدة.....                                                    | ٢٨٤ |
| أ- الحضر.....                                                                            | ٢٨٤ |
| ب - السفر لغةً.....                                                                      | ٢٨٤ |
| ج - السفر اصطلاحاً.....                                                                  | ٢٨٤ |
| ثانياً: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                                                     | ٢٨٤ |

|          |                                                                                              |
|----------|----------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٢٨٥..... | ثَالِثًا: صِيغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                            |
| ٢٨٥..... | رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاطِ.....                                       |
| ٢٨٦..... | الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدَلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....     |
| ٢٨٦..... | أَوَّلًا: أَدَلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                        |
| ٢٨٦..... | ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                           |
| ٢٨٧..... | الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                    |
| ٢٨٧..... | مَسْأَلَةٌ: إِذَا مَسَحَ حَضْرًا ثُمَّ سَافَرَ.....                                          |
| ٢٨٩..... | مَسْأَلَةٌ: إِذَا أَصْبَحَ صَائِمًا فِي الْإِقَامَةِ ثُمَّ سَافَرَ أَثْنَاءَ النَّهَارِ..... |
| ٢٩١..... | الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: يُتَسَامَحُ فِي النَّفْلِ مَا لَا يُتَسَامَحُ فِي الْفَرَضِ.....     |
| ٢٩٢..... | الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاطِ.....            |
| ٢٩٢..... | أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                       |
| ٢٩٢..... | أ- التَّسَامُحُ لُغَةً.....                                                                  |
| ٢٩٢..... | ب- التَّسَامُحُ اصْطِلَاحًا.....                                                             |
| ٢٩٢..... | ج- النَّفْلُ لُغَةً.....                                                                     |
| ٢٩٢..... | د- النَّفْلُ اصْطِلَاحًا.....                                                                |
| ٢٩٢..... | هـ- الْفَرَضُ لُغَةً.....                                                                    |
| ٢٩٣..... | و- الْفَرَضُ اصْطِلَاحًا.....                                                                |
| ٢٩٣..... | ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                                    |
| ٢٩٣..... | ثَالِثًا: صِيغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                            |
| ٢٩٤..... | رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاطِ.....                                       |
| ٢٩٥..... | الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدَلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....     |
| ٢٩٥..... | أَوَّلًا: أَدَلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                        |

|          |                                                                                         |
|----------|-----------------------------------------------------------------------------------------|
| ٢٩٧..... | ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                      |
| ٢٩٨..... | المَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                |
| ٢٩٨..... | مَسْأَلَةٌ: تَبَيُّتُ النَّيَّةِ فِي صَوْمِ النَّفْلِ.....                              |
| ٣٠١..... | الفَصْلُ الثَّانِي: قَوَاعِدُ الْمُعَامَلَاتِ الْمَالِيَّةِ.....                        |
| ٣٠٢..... | المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الْأَصْلُ فِي الْأَمْوَالِ التَّحْرِيمُ.....                     |
| ٣٠٣..... | المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاظِ.....        |
| ٣٠٣..... | أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                  |
| ٣٠٣..... | أ- الْأَصْلُ لُغَةً.....                                                                |
| ٣٠٣..... | ب- الْأَصْلُ اصْطِلَاحًا.....                                                           |
| ٣٠٣..... | ج - الْمَالُ لُغَةً.....                                                                |
| ٣٠٤..... | د- الْمَالُ اصْطِلَاحًا.....                                                            |
| ٣٠٤..... | ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                   |
| ٣٠٤..... | ثَالِثًا: صِيَغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                      |
| ٣٠٥..... | رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاظِ.....                                  |
| ٣٠٦..... | المَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ..... |
| ٣٠٦..... | أَوَّلًا: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                   |
| ٣٠٧..... | ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                      |
| ٣٠٩..... | المَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                |
| ٣٠٩..... | مَسْأَلَةٌ: تَفْرِيقُ الصَّفَقَةِ.....                                                  |
| ٣١٢..... | مَسْأَلَةٌ: بَيْعُ الْمُعَاطَاةِ.....                                                   |
| ٣١٤..... | المَبْحَثُ الثَّانِي: الْجَهْلُ بِالْمُمَاثَلَةِ كَحَقِيقَةِ الْمُفَاضَلَةِ.....        |
| ٣١٥..... | المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاظِ.....        |

|                                                                                          |     |
|------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                   | ٣١٥ |
| أ- الْجَهْلُ لُغَةً.....                                                                 | ٣١٥ |
| ب- الْجَهْلُ اصْطِلَاحًا.....                                                            | ٣١٥ |
| ج - الْمُمَاتِلَةُ.....                                                                  | ٣١٥ |
| د- الْمَفَاضِلَةُ.....                                                                   | ٣١٥ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                    | ٣١٦ |
| ثَالِثًا: صِيغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                        | ٣١٦ |
| رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاطِ.....                                   | ٣١٧ |
| الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدَلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ..... | ٣١٨ |
| أَوَّلًا: أَدَلَّةُ الْقَاعِدَةِ.....                                                    | ٣١٨ |
| ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.....                                       | ٣٢٠ |
| الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفِقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ.....                | ٣٢١ |
| مَسْأَلَةٌ: مُدُّ عَجْوَةٍ.....                                                          | ٣٢١ |
| الفصل الثالث: قواعد الأحوال الشخصية.....                                                 | ٣٢٤ |
| المبحث الأول: الأصل في الأبضاع التحريم.....                                              | ٣٢٥ |
| الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: مَعْنَى الْقَاعِدَةِ وَعِلَاقَتُهَا بِالْإِحْتِيَاطِ.....        | ٣٢٦ |
| أَوَّلًا: التَّعْرِيفُ بِمُفْرَدَاتِ الْقَاعِدَةِ.....                                   | ٣٢٦ |
| الأبضاعُ لغةً.....                                                                       | ٣٢٦ |
| ثَانِيًا: الْمَعْنَى الْإِجْمَالِي لِلْقَاعِدَةِ.....                                    | ٣٢٦ |
| ثَالِثًا: صِيغُ الْقَاعِدَةِ.....                                                        | ٣٢٦ |
| رَابِعًا: عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْإِحْتِيَاطِ.....                                   | ٣٢٧ |
| الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدَلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ..... | ٣٢٩ |

|                                                                     |     |
|---------------------------------------------------------------------|-----|
| أَوَّلًا: أدلة القاعدة.....                                         | ٣٢٩ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                                  | ٣٣١ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....                       | ٣٣٣ |
| مسألة: مقدار الرضاع المحرم.....                                     | ٣٣٣ |
| مسألة: الإشهاد في النكاح.....                                       | ٣٣٦ |
| المبحث الثاني: النسب مما يَحْتَاطُ لإثباته لا لنفيه.....            | ٣٣٩ |
| المطلب الأول: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....                  | ٣٤٠ |
| أولًا: التعريف بمفردات القاعدة.....                                 | ٣٤٠ |
| أ- النسب لغة.....                                                   | ٣٤٠ |
| ب- النسب اصطلاحًا.....                                              | ٣٤٠ |
| ج - الإثبات لغة.....                                                | ٣٤٠ |
| د - النفي لغة.....                                                  | ٣٤١ |
| ثانيًا: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                                | ٣٤١ |
| ثالثًا: صيغ القاعدة.....                                            | ٣٤١ |
| رابعًا: علاقة القاعدة بالاحتياط.....                                | ٣٤١ |
| المطلب الثاني: أدلة القاعدة والعمل بها عند الفقهاء.....             | ٣٤٢ |
| أولًا: أدلة القاعدة.....                                            | ٣٤٢ |
| ثانيًا: العمل بها عند الفقهاء.....                                  | ٣٤٣ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....                       | ٣٤٤ |
| مسألة: حقوق ولد الزنا بالزاني إذا لم تكن المرأة فراشًا.....         | ٣٤٤ |
| الفصل الرابع: قواعد الجنايات.....                                   | ٣٥٠ |
| المبحث الأول: الشبهة تقوم مقام الحقيقة فيما يُبنى على الاحتياط..... | ٣٥١ |

|                                                         |     |
|---------------------------------------------------------|-----|
| تمهيد.....                                              | ٣٥٢ |
| المطلب الأول: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....      | ٣٥٣ |
| أولاً: التعريف بمفردات القاعدة.....                     | ٣٥٣ |
| أ- الشبهة لغة.....                                      | ٣٥٣ |
| ب- الشبهة اصطلاحاً.....                                 | ٣٥٣ |
| ج- الحقيقة لغة.....                                     | ٣٥٤ |
| الحقيقة اصطلاحاً.....                                   | ٣٥٤ |
| ثانياً: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                    | ٣٥٤ |
| ثالثاً: صيغ القاعدة.....                                | ٣٥٥ |
| رابعاً: علاقة القاعدة بالاحتياط.....                    | ٣٥٥ |
| المطلب الثاني: أدلة القاعدة والعمل بها عند الفقهاء..... | ٣٥٦ |
| أولاً: أدلة القاعدة.....                                | ٣٥٦ |
| ثانياً: العمل بها عند الفقهاء.....                      | ٣٥٧ |
| المطلب الثالث: التطبيقات الفقهية للقاعدة.....           | ٣٥٨ |
| المبحث الثاني: الحدود تدراً بالشبهات.....               | ٣٥٩ |
| المطلب الأول: معنى القاعدة وعلاقتها بالاحتياط.....      | ٣٦٠ |
| أولاً: التعريف بمفردات القاعدة.....                     | ٣٦٠ |
| أ- الحد لغة.....                                        | ٣٦٠ |
| ب - الحد اصطلاحاً.....                                  | ٣٦٠ |
| ج- الدرء.....                                           | ٣٦٠ |
| ثانياً: المعنى الإجمالي للقاعدة.....                    | ٣٦١ |
| ثالثاً: صيغ القاعدة.....                                | ٣٦١ |

|          |                                                                                     |
|----------|-------------------------------------------------------------------------------------|
| ٣٦٢..... | رَابِعاً:عِلَاقَةُ الْقَاعِدَةِ بِالْأَحْتِيَاطِ                                    |
| ٣٦٣..... | الْمَطْلَبُ الثَّانِي: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ وَالْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ |
| ٣٦٣..... | أَوَّلًا: أَدِلَّةُ الْقَاعِدَةِ                                                    |
| ٣٦٦..... | ثَانِيًا: الْعَمَلُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ                                       |
| ٣٦٩..... | الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: التَّطْبِيقَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْقَاعِدَةِ                |
| ٣٦٩..... | مَسْأَلَةٌ: نِصَابُ السَّرِقَةِ                                                     |
| ٣٧٢..... | مَسْأَلَةٌ: عَقُوبَةُ نَبَاشِ الْقُبُورِ                                            |
| ٣٧٤..... | الْخَاتِمَةُ                                                                        |
| ٣٨٠..... | الفهارس                                                                             |
| ٣٨١..... | أَوَّلًا:فِهْرِسُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ                                         |
| ٣٨٤..... | ثَانِيًا:فِهْرِسُ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ                                        |
| ٣٩٠..... | ثَالِثًا:فِهْرِسُ الْقَوَاعِدِ الْفَقْهِيَّةِ                                       |
| ٣٩٧..... | رَابِعًا:فِهْرِسُ الْأَشْعَارِ                                                      |
| ٣٩٩..... | خَامِسًا:فِهْرِسُ الْحُدُودِ وَالْمُصْطَلَحَاتِ وَالْغَرِيبِ                        |
| ٤٠٣..... | سَادِسًا:فِهْرِسُ التَّطْبِيقَاتِ الْفَقْهِيَّةِ                                    |
| ٤٠٥..... | سَابِعًا:فِهْرِسُ الْأَعْلَامِ الْمُرْتَجِمِ لَهُمْ                                 |
| ٤١٣..... | ثَامِنًا:فِهْرِسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ                                       |
| ٤٤٣..... | تَاسِعًا: فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ                                                  |

## مستخلص الرسالة

في هذه الدراسة تم التعرف على القواعد الفقهية المبنية على الاحتياط، والتي قُسمت إلى قواعد عامة وهي تجمع أبواباً فقهية متعددة، ولا ينحصر تحتها باب معين من أبواب الفقه كالصلاة أو الزكاة أو النكاح مثلاً.

وقواعد جزئية : وهي تهتم بباب معين من أبواب الفقه، وهذا ما يطلق عليه بعض الفقهاء بالضابط الفقهي.

وفيها أيضاً إبراز للواقع التطبيقي والعملي للقاعدة، وذلك بذكر اختلاف الفقهاء في بعض المسائل الفقهية المرتبطة بهذه القواعد. ونظراً للقيمة العلمية، والصياغة المحكمة لهذه القواعد، فقد استفادت منها كثير من التشريعات المعاصرة، ابتداءً من مجلة الأحكام العدلية، وانتهاءً بمشروع قانون المعاملات المالية الموحد الذي تبنته جامعة الدول العربية.

وأهمية هذه القواعد تبرز للفقهاء والمفتي والقاضي والحاكم؛ لأن هذه القواعد عظيمة النفع جليلة الفائدة، فهي تنمي الملكة الفقهية، وتوسع المدارك؛ لما فيها من تنشيط للذهن، وذلك من خلال الربط بين هذه القواعد والفروع المندرجة تحتها، وهي السبيل إلى حفظ الجزئيات، وجمع شتات الفقه.